



تحديث تقرير الظل حول:

تنفيذ فلسطين للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة

سلسلة تقارير رقم 301

أهداف التنمية المستدامة



AMAN
Transparency Palestine



**تحديث تقرير الظلّ حول:
تنفيذ فلسطين للهدف 16
من أهداف التنمية المستدامة**

AMAN
Transparency Palestine



جميع الحقوق محفوظة للائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)

يتقدم ائتلاف أمان بالشكر الجزيل للباحثة رائدة قنديل لتحديث هذا التقرير للعام 2024، وللدكتور عزمي الشعيبي مستشار مجلس إدارة ائتلاف أمان لشؤون مكافحة الفساد، ولغريق أمان، الذي عمل على مراجعة التقرير وتحديثه.

في حالة الاقتباس، يُرجى الإشارة إلى المطبوعة كالتالي: الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2025. تقرير الظلّ حول تنفيذ فلسطين للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. رام الله - فلسطين.

إنّ الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) قد بذل جهوداً في التحقق من المعلومات الواردة في هذا التقرير، ولا يتحمّل أيّ مسؤولية تترتب على استخدام المعلومات لأغراض خارج سياق أهداف التقرير بعد نشره.

فهرس المحتويات

4	الملخص التنفيذي وأهمّ النتائج
8	مقدمة
9	المنهجية
9	مبرر تقرير الظلّ
10	تقرير التقدّم الوطني
11	النتائج التي تمّ التوصل إليها حول التقدّم الوطني في تحقيق أهداف التنمية المستدامة 16.4، 16.5، 16.6، 16.7، 16.10
14 14 15 17	الغاية 16.4: الحدّ بدرجة كبيرة بحلول عام 2030 من التدفّقات غير المشروعة للأموال وتعزيز استرداد الأصول المسروقة • مكافحة غسل الأموال. • شفافية الملكية المستفيدة. • استرداد الأصول المسروقة.
19 19 19 21 22	الغاية 16.5: الحدّ بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالها • خبرة وتصورات الفساد. • إطار ومؤسسات مكافحة الفساد. • فساد القطاع الخاص. • شفافية الأحزاب والحملات الانتخابية.
24 24 25 26 28	الغاية 16.6: تطوير مؤسسات فعّالة ومسؤولة على جميع المستويات • الشفافية والنزاهة في الإدارة العامة. • الشفافية المالية. • المشتريات العامة. • آليات الإبلاغ عن المخالفات.
30 30 35	الغاية 16.7: اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي • نسبة الوظائف (حسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على الصعيد الوطني. • نسبة السكان الذين يعتقدون أنّ صنع القرار عملية شاملة للجميع ومليئة للاحتياجات.
37 37 38	الغاية 16.10: حماية الحريّات الأساسية وحقّ الوصول إلى المعلومات • حماية الحقوق والحريّات الأساسية. • الوصول إلى المعلومات.
40	التوصيات
43	المصادر والمراجع

● الملخص التنفيذي

على مدى السنوات القليلة الماضية بذلت الحكومة الفلسطينية جهوداً عدة في إطار تعزيز النزاهة ومكافحة الفساد، منها¹: آخر التطورات:

- وضع عدد من خطط واستراتيجيات مكافحة الفساد، كان آخرها الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد 2025-2030، التي جرى اعتمادها رسمياً للمرة الأولى من قبل مجلس الوزراء وتعميمها على الوزارات لتنفيذها.
- تناول البرنامج الحكومي للحكومة التاسعة عشرة (حكومة الدكتور محمد مصطفى) خططاً للإصلاح المؤسسي، وإعادة الهيكلة وتوحيد المؤسسات بين شطري الوطن، ومحاربة الفساد، ورفع مستوى الخدمات والتحول الرقمي، وشكل مجلس الوزراء لجنة دائمة للإصلاح الحكومي وأسس مكتباً خاصاً للإصلاح ملحقاً برئاسة الحكومة.

الغاية 16.4: الحدّ بدرجة كبيرة بحلول عام 2030 من التدفّقات غير المشروعة للأموال وتعزيز استرداد الأصول المسروقة:

- تم تحديث التشريعات الخاصة بمكافحة غسل الأموال وتوحيدها في قرار بقانون جديد لمكافحة غسل الأموال ومكافحة الإرهاب، الذي أصبح مستجيباً بشكل أكبر للمعايير الدولية، إلى جانب استكمال منظومة كبيرة من اللوائح والتعليمات بهذا الخصوص مثل تعليمات رقم (4) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية، وتعليمات رقم (3) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالأعمال والمهن غير المالية المحددة، ونظام تحديد السلطات المشرفة على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة والمنظمات غير الهادفة للربح لغايات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2023م وغيرها.

- على الرغم من تحديث تقرير التقييم الوطني الخاص لمخاطر غسل الأموال إلا أنّ دولة فلسطين لم تنشر أي ملخصات أو مخرجات عن هذا التقرير.
- فيما يتعلق باسترداد المتحصّلات الجرمية، لم تظهر خلال العاميّ الماضيّين أي بيانات تتعلق باسترداد المتحصّلات الجرمية.
- ما زالت دولة فلسطين تفتقر إلى تشريع خاص يعالج قضايا استرداد العائدات الجرمية وتوضيح أساليب التعاون الدولي وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في هذا الصدد.

الغاية 16.5: الحدّ بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالها:

- تشير أحدث استطلاعات الرأي إلى أنّ مستوى حجم الفساد في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية ما زال كبيراً، وأنّ الوساطة والمحسوبية واختلاس المال العام وإساءة الائتمان وإساءة استعمال السلطة أكثر أشكال الفساد انتشاراً.
- على الرغم من أنّ الإطار القانوني الفلسطيني يجرّم كافة جرائم الفساد إلّا أنّه لم يجرّ تجريم الوعد بالرشوة في القطاع الخاص.
- هناك العديد من المؤشرات التي تشير إلى وجود ضعف في الاستقلالية التي تتمتع بها هيئة مكافحة الفساد، وديوان الرقابة المالية والإدارية، وجهاز القضاء، والنيابة العامة، كما تشير تلك المؤشرات إلى وجود وقائع تؤكد وقوع تدخلات خارجية بأعمالها.
- أما على صعيد شفافية الأحزاب والحملات الانتخابية، فلم يحدث أيّ تقدم على هذا الصعيد، إذا يتشابك إحداث أيّ تغييرات في هذا المجال مع وجود الاحتلال الإسرائيلي من جهة، وضعف صلاحيات الجهات المشرفة على الانتخابات في الرقابة على تمويلها من جهة أخرى.

1 للإطلاع على تسلسل التقدم في تحقيق الهدف 16 منذ توقيع دولة فلسطين الالتزام بخطة التنمية المستدامة، انظر/ي تقارير الظل الصادرة عن ائتلاف أمان حول تنفيذ فلسطين للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة في الأعوام 2019، و2020، و2022.

الغاية 16.6: تطوير مؤسسات فعالة ومسؤولة على جميع المستويات؛

- لم يحدث تقدم في سن تشريعات تنظم انتقال كبار المسؤولين بين القطاع العام والقطاع الخاص.
- لم يحدث تقدم على صعيد التشريعات النازمة للإفصاح عن الذمة المالية بشكل دوري، إذا لا تلزم التشريعات الفلسطينية رئيس الدولة ورئيس الوزراء والوزراء وأعضاء المجلس التشريعي والقضاة والنيابة العامة بتقديم إقرارات الذمة المالية بشكل دوري وتكتفي بتقديم الإقرار لمرة واحدة عند شغلهم المنصب.
- عدم وجود جهة مختصة أو قضائية تقوم بفحص وتدقيق المعلومات والبيانات التي تتضمنها إقرارات الذمة المالية.
- تراجعت فلسطين في مسح الموازنة المفتوحة الدولي للعام 2023، إذ حصلت على علامة 0% في مشاركة الجمهور في صنع الموازنة، وعلامة 17% في الرقابة على الموازنة، أما علامة مستوى الشفافية فحصلت على 8%، ووفقاً للمؤشر فقد كانت النتيجة أنّ وزارة المالية نشرت 3 وثائق فقط من أصل 8 للجمهور.
- سجل مجلس الشراء الأعلى تقدماً في إدماج العديد من مراكز المسؤولية الحكومية والهيئات المحلية في البوابة الموحدة للشراء العام. بينما لم يسجل تقدماً في استقطاب العمليات الشرائية الخاصة بالعقود الحكومية المتعلقة باستغلال الموارد العامة كالاتصالات والمياه والكهرباء التي لم تخضع لمناقشات ولم يتم نشر عقودها الموقعة مع القطاع الخاص للجمهور. كما لم تعمل الحكومة على إنجاز استراتيجية الشراء الإلكتروني التي ستعزز من شفافية ونزاهة عمليات الشراء العام للمؤسسات الحكومية وهيئات الحكم المحلي.

الغاية 16.7: اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي

- سجلت الحكومة الفلسطينية تقدماً في تعيينات بعض المناصب العليا، إذ أخضعت 12 وظيفة وكيل وزارة للتنافس وفي انتظار تقييم الفاعلية والشفافية والنزاهة في تطبيق الإجراءات، وفي ذات الوقت لم يطل هذا التقدم التعيينات على صعيد المناصب الخاصة كرئاسة المؤسسات غير الوزارية.
- ما زالت النساء تواجه نفس الإشكاليات في التعيينات في المناصب القيادية على قلتها، إذ ما زالت نسبة النساء لا تتعدى 18.5% في الوظائف العليا، على الرغم من التحسن الطفيف في العدد مقارنة بالعام الماضي في السلطة التنفيذية والوظيفة العمومية والجهاز القضائي. كما لم يحدث تقدم في سياسات الحكومة لإخراج النساء من الصورة النمطية في تقلد المهن. بينما أتاح كون المدارس العامة مفصولة ذكوراً وإنثاءً تعيين المعلمات بنفس نسبة المعلمين الذكور، وهي الوظائف الأكثر عدداً وأكثر تعييناً سنوياً.
- غياب تشريعات أو سياسة عامة مكتوبة من الجهات الرسمية، تنظم العلاقة بين المجتمع المدني، والجهات الرسمية، في إطار الشراكة في صنع السياسات العامة، على الرغم من تضمين الخطاب والتصريحات الرسمية إشارات كثيرة على إشراك المجتمع المدني في إعداد الوثائق والخطط.
- أما على صعيد الممارسة، فسجلت الحكومة التاسعة عشرة تقدماً في مشاركة المجتمع المدني والمواطنين في صياغة السياسات العامة، إذ أطلقت منصة المشاورات العامة على موقع وزارة العدل لطرح مشاريع القرارات بقوانين لأخذ الرأي بها قبل إقرارها، على سبيل المثال.
- سجلت نسبة السكان الذين يعتقدون أنّ صنع القرار عملية شاملة للجميع ومبلية للاحتياجات تراجعاً في السنوات الأخيرة في استطلاعات جهاز الإحصاء الفلسطيني مقابل ارتفاع أعداد الذين أشاروا إلى استخدام الوساطة للحصول على خدمات عامة في استطلاعات الرأي الذي يجريه ائتلاف أمان سنوياً.

الغاية 16.10: حماية الحريات الأساسية وحقوق الوصول إلى المعلومات

- على الرغم من المطالبات المتكررة من قبل مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الحكومية، لم تعمل الحكومة على إقرار تشريع خاص بحق الوصول إلى المعلومات وقانون الأرشيف الوطني.
- تفتقر دولة فلسطين إلى استراتيجية وطنية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان على الرغم من أنّ النظام القانوني الفلسطيني يتضمن مجموعة من النصوص القانونية بهذا الخصوص.
- حصلت فلسطين/ الضفة الغربية في مؤشر الحريات العالمي للعام 2024 الذي تصدره «Freedom House» على علامة 100/22. كما احتلت فلسطين الموقع 180/157 عالمياً في مؤشر حرية الصحافة العالمي الذي تصدره منظمة «مراسلون بلا حدود» في العام 2024. فيما أشار تقرير (مدى) إلى انخفاض أعداد الانتهاكات الفلسطينية للحريات الإعلامية خلال النصف الأول من العام 2024 إذا ما نظر إلى الأرقام بمعزل عن العوامل الأخرى المصاحبة لوقوعها، وهي الحرب على قطاع غزة.

- تمّ رصد حالات تقييد حرية كاشفي بعض حالات الفساد الكبير، كما ظهرت حالات اختراق خصوصية المواطنين الفلسطينيين.

التوصيات:

- **الغاية 16.4: الحدّ بدرجة كبيرة بحلول عام 2030 من التدفّقات غير المشروعة للأموال وتعزيز استرداد الأصول المسروقة:**
- قيام الجهات المختصة بالتعاون مع وزارة الخارجية الفلسطينية والممثلات الفلسطينية بإبرام اتفاقيات ثنائية مع الدول المختلفة لتبادل المعلومات واسترداد الأموال المنهوبة وتسليم المجرمين وتسهيل مهمة التحقيق والنقاضي وفقاً للقانون.
- مراعاة المعايير المتعلقة بالاستقلالية والفاعلية الخاصة بوحدة تنسيق ومتابعة الجهود في مجال استرداد الأصول المسروقة.
- العمل على إقرار تشريع خاص يعالج قضايا استرداد العائدات الجرمية وتوضيح أساليب التعاون الدولي وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في هذا الصدد.

- **الغاية 16.5: الحدّ بدرجة كبيرة من الفساد والرشوة بجميع أشكالها:**
- إدراج كافة الأفعال المجرّمة وفقاً للاتفاقية في عداد الجرائم الأصلية لغسل الأموال، بما فيها المتاجرة بالنفوذ وإساءة استغلال الوظائف، وبشكل خاص جريمة التحرش الجنسي في الوظيفة العامة.
- تجريم الوعد بالرشوة في القطاع الخاص أو عرضها أو منحها أو طلبها أو قبولها.
- تجريم استخدام القوة البدنية أو التهديد أو الترهيب أو الوعد بمزايا غير مستحقة أو عرضها أو منحها للتحريض على الإدلاء بشهادة زور أو للتدخل في الإدلاء بالشهادة أو تقديم الأدلة في إجراءات تتعلق بارتكاب أفعال مجرّمة وفقاً للاتفاقية، سواء بلغ الجاني مقصده أو لم يبلغه، أو التدخل في ممارسة أيّ موظف قضائي أو معنيّ بإنفاذ القانون مهامه الرسمية، بما يتوافق مع أحكام الاتفاقية.

- **الغاية 16.6: تطوير مؤسسات فعالة ومسؤولة على جميع المستويات:**
- تبني خطة وطنية لإصلاح الجهاز القضائي من خلال مراجعة واقع القضاء والنيابة العامة القانوني والمؤسسي.
- ضرورة وضع نظام/لائحة لتنظيم إجراءات انتقال المسؤولين من القطاع العام (الوزراء والنواب ومأموري الضرائب والجمارك وغيرهم) للعمل في القطاع الخاص.
- ضرورة قيام جهة مختصة أو قضائية بفحص وتدقيق المعلومات والبيانات التي تتضمنها إقرارات الذمة المالية، والتحرر من مبدأ السرية المطلقة في التعامل مع إقرارات الذمة المالية والتوجه نحو علنية الإفصاح للمناصب العليا على الأقل ونشرها للعموم، وتفعيل وتعزيز العقوبات على المخالفين سواء الممتنعين عن تقديم الإقرارات، أو غير الملتزمين بمواعيد تقديمها، أو أولئك الذين يقدمون معلومات خاطئة ومغلوبة في الإقرارات، وتوسيع هذه العقوبات لتشمل كافة المكلفين.
- الإفصاح عن البيانات المالية التفصيلية وفقاً لقانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية رقم (7) لسنة 1998.
- استكمال المتطلبات المؤسسية الخاصة بتطبيق قانون الشراء العام، والسعي نحو استكمال الحكومة إدماج جميع الجهات «مراكز المسؤولية الحكومية والهيئات المحلية» في البوابة الموحدة للشراء العام، وضرورة استقطاب باقي العمليات الشرائية للانضمام إلى البوابة خاصة العقود الحكومية المتعلقة باستغلال الموارد العامة كالاتصالات والمياه والكهرباء التي لم تخضع لمناقصات ولم يتمّ نشر عقودها الموقعة مع القطاع الخاص للجمهور، والعمل على إنجاز استراتيجية الشراء الإلكتروني التي ستعزز من شفافية ونزاهة عمليات الشراء العام للمؤسسات الحكومية وهيئات الحكم المحلي.
- إعداد نظام خاصّ بمتابعة تمويل المرشحين والحملة الانتخابية يُلزم المرشح أو القائمة بفتح حساب بنكي تُرصد فيه المبالغ المخصصة للحملة الانتخابية وتُصرف منه جميع النفقات وتُعطى لجنة الانتخابات الحقّ في الاطلاع على هذا الحساب في أيّ وقت، مع وضع حدّ أقصى للتبرع للمرشح أو القائمة، وإلزام كلّ قائمة أو مرشح بتقديم بيان حسابي شامل يتضمن المعاملات التي تمت خلال فترة الحملة الانتخابية، ونشرها للجمهور.
- النظر في اتخاذ إجراءات لإسقاط الأهلية عن الأشخاص المُدانين بارتكاب جرائم فساد لتولي منصب في منشأة مملوكة كلياً أو جزئياً للدولة.
- اتخاذ تدابير تتناول عواقب الفساد، يمكن أن تشمل اعتبار الفساد عاملاً لإلغاء أو فسخ عقد أو سحب امتياز أو غير ذلك من الصكوك المماثلة أو اتخاذ أيّ إجراء انتصافي آخر.

الغاية 16.7: اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي

- اعتماد نظام الكوتا النسائية في التعيينات والترقيات في الجهاز القضائي مع مراعاة شروط المهنية والكفاءة.
- النصّ على كوتا نسائية في تشكيلة الحكومة مع مراعاة الكفاءة والمهنية لإتاحة الفرصة أمام المجتمع لتقبّل وجود النساء في سدّة الحكم.
- إخضاع الفئة الخاصة من المناصب العليا (رئاسة المؤسسات غير الوزارية) في الوظيفة العمومية لمبدأ تكافؤ الفرص بشكل عام وإفساح المجال لتقليل الفجوة بين النساء والرجال في تقلد المناصب العامة. والعمل على مساعدة النساء لإخراجهنّ من الصورة النمطية في تقلد المهن. وتعزيز السياسات الحكومية القائمة على تمكين المرأة في القطاع العام وسلك القضاء والشرطة لتوليها مناصب قيادية متقدمة، وتعزيز السياسات الحكومية القائمة على تغيير النمط الثقافي للمجتمع الذي يضع المرأة في قوالب مهنية معينة تُفضي إلى إقصائها عن مواقع صنع القرار.
- النصّ في التشريعات الفلسطينية بمختلف تخصصاتها على إلزامية مشاركة المجتمع المدني في صنع السياسات والقرارات العامة، وإرساء مبادئ ثابتة تقوم على الشراكة في صنع القرار والانفتاح على المجتمع ومكوناته.
- إرساء مبادئ سيادة القانون وتطبيقه على المواطنين على حدّ سواء لتكون قرارات وإجراءات الحكومة شمولية لا تميّز فئات عن الأخرى منعاً لتفشي مظاهر الفساد كالواسطة والرشوة للحصول على الخدمات العامة.

الغاية 16.10: حماية الحريات الأساسية وحقّ الوصول إلى المعلومات

- شطب عقوبة الحجز والحبس المتعلقة بجرائم النشر والتعبير عن الرأي الواقعة على الصحفيين والاستعاضة عنها بالغرامات المالية، والتوقف عن حجب المواقع الإلكترونية لوسائل الإعلام بلا أمر قضائي.
- الإسراع في إقرار قانون حقّ الوصول إلى المعلومات وقانون الأرشيف الوطني.
- إعادة النظر في قانون الجرائم الإلكترونية بحيث ترفع القيود على مبدأ حرية التعبير والرأي بشأن كل ما يتعلق بإدارة الشأن والمال العام.

قامت هيئة الأمم المتحدة بتبني «أجندة 2030: نحو التنمية المستدامة لتحويل عالمنا» وذلك من خلال تحديد 17 هدفاً للتنمية المستدامة (SDGs) تتضمن 169 غاية من أجل التطبيق حتى حلول 2030 تغطي ثلاثة جوانب من جوانب التنمية هي: الازدهار الاقتصادي والتنمية الاجتماعية وحماية البيئة. وعلى المستوى الوطني تم تشجيع الدول والحكومات على دمج هذه الأهداف ضمن خططها وسياساتها، وتطوير الأهداف والمؤشرات الوطنية المصممة وفقاً لظروفها الخاصة. وعليه يُتوقع من الحكومات أن تأخذ زمام المبادرة في مراجعة التقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة بشكل طوعي من خلال إعداد تقارير المراجعة الطوعية الوطنية (National Voluntary Review reports). وإلى جانب ذلك لا بد أيضاً من مواكبة منظمات المجتمع المدني وغيرها من أصحاب المصلحة الآخرين لجهود المسار الحكومي عبر الرصد والمتابعة على الصعيد الوطني.

يسهم تقرير الظل للهدف 16 «السلام والعدل والمؤسسات»: (التشجيع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة، وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، في دعم الحكومات لرصد التقدم الوطني في مكافحة الفساد، إذ يغطي عدة محاور تتعلق بإطار مكافحة الفساد وذلك لمساعدة الحكومات في تحديد المجالات التي يتركز فيها النظام الوطني لمكافحة الفساد مجالاً للتحسين وكذلك جمع البيانات والمعلومات التي تعدّ أساساً لتقرير الظل.

يعكس تقرير الظل وجهة نظر المجتمع المدني للإنجازات والتحديات التي تواجه تنفيذ الخطط الوطنية، فتقرير الظل يركز إلى عدد من المرتكزات والأسس، أهمها:

- تقديم تقييم من منظور مجتمعي حول التقدم الحاصل في تنفيذ محاور ومجالات التنمية الوطنية المستدامة وترجمة الأهداف الإنمائية في السياسات الوطنية، وكيفية التنفيذ وقياس مدى نجاح آليات التطبيق، بشكل يشمل مراجعة تحقيق المقاصد/الغايات بشكل شمولي خاصة أنّ الحكومات ستركز على أهدافٍ وتهمل أهدافاً وغاياتٍ أخرى بناءً على أولوياتها، ما يشكل فجوة يمكن لتقارير المجتمع المدني أن تسدها.
- هو تقرير مواز لتقرير الحكومة ومستقل بالأساس يعكس رؤية المجتمع المدني لمدى الالتزام بأهداف الخطة الوطنية حول تطبيق أهداف التنمية المستدامة المتبناة من منظمة الأمم المتحدة.
- تقديم توصيات قابلة للتطبيق بالاستناد إلى منظور مجتمعي "شعبي" وباستخدام بيانات وإحصائيات ومؤشرات كمية ونوعية مختلفة.

تؤدي منظمات المجتمع المدني العاملة في تعزيز النزاهة والناشطة في مكافحة الفساد كائتلاف أمان دوراً في تحقيق الهدف الإنمائي رقم 16 «السلام والعدل والمؤسسات»: (تحقيق السلام والعدل وبناء مؤسسات بشكل يشجع على إقامة مجتمعات مسالمة لا يُهمّش فيها أحد، وذلك لتحقيق التنمية المستدامة وإتاحة إمكانية وصول الجميع إلى العدالة وبناء مؤسسات فعّالة وخاضعة للمساءلة وشاملة للجميع على جميع المستويات)، وذلك من خلال التركيز على الغايات التالية بشكل خاص:

- 16.4: تقليل التدفّقات المالية والعسكرية غير القانونية، وتعزيز إعادة الأصول المسروقة ومكافحة كافة أشكال الجريمة المنظّمة.
- 16.5: تقليل جوهري للفساد والرشوة بكافة أشكالها.
- 16.6: إنشاء مؤسسات فعّالة وشفافة وخاضعة للمساءلة على جميع المستويات.
- 16.7: كفالة اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي وتمثيلي على جميع المستويات.
- 16.10: صيانة وضمان حق الوصول إلى المعلومات وحماية الحريّات الأساسية.

المنهجية:

تقوم منهجية إعداد تقرير الظل على جمع المعلومات وتحليلها بالتركيز على مدى ترجمة الهدف 16 والغايات ذات الصلة بالسياسات والإجراءات ومواءمة التشريعات الوطنية.

أولاً: جمع البيانات والمعطيات ذات الصلة بواقع تحقيق الغايات من مصادرها المختلفة (يشمل مراجعة التقرير الرسمي).
ثانياً: تحليل البيانات والمعطيات بهدف توصيف واقعي للنتائج والتحديات وتحديد الاستخلاصات وتقديم توصيات قابلة للتنفيذ.

ثالثاً: إعداد مسودة تقرير للنقاش في جلسة بؤرية للأطراف ذات العلاقة والاختصاص.

رابعاً: إعداد التقرير النهائي بعد إدخال التعديلات المقبولة.

مبررات إعداد تقرير مهني مستقل

لقد اعتادت الحكومات على إعداد تقاريرها الوطنية بالاستناد إلى بيانات يتم إعدادها من قبل الأطراف الحكومية الرسمية مثل أجهزة الإحصاء الرسمية المركزية أو بيانات يتم إعدادها بالاستناد إلى تقارير أطراف حكومية ذات علاقة في تنفيذ خطط تتعلق بعملية المتابعة لأهداف التنمية المستدامة، ولذلك من الضروري الأخذ بالاعتبار محددات الواقع المحلي بشأنها التي تشمل:

1. تعدد أبعاد غايات التنمية المستدامة، و2. مدى توفر البيانات، و3. مصداقية البيانات المعدة من قبل المؤسسات الحكومية، إذ تشكل هذه المحددات مجتمعة مبرراً قوياً لإجراء تقييم مستقل لجهود الحكومة في مكافحة الفساد في سياق أهداف التنمية المستدامة، كما يلي:

أولاً: تعدد أبعاد غايات أهداف التنمية المستدامة

إن العديد من الغايات التي تأتي في إطار الهدف 16 متعددة الأبعاد، بمعنى أنها تقيس مفاهيم واسعة مثل الفساد الذي لا يمكن كشفه بشكل كاف باستخدام مؤشر واحد، علاوة على ذلك، لا تغطي المؤشرات المتوفرة في الحزمة الرسمية الدولية بما فيه الكفاية مختلف الطموحات التي تسعى الغايات إلى تحقيقها. فعلى سبيل المثال، تسعى الغاية 16.5 إلى الحد بدرجة كبيرة من كافة أشكال الفساد والرشوة، لكن المؤشرات التي تم اعتمادها رسمياً تقيس الرشوة بين الموظفين العموميين وبين المواطنين وقطاع الأعمال، بينما لا تتوفر أدوات لقياس الرشوة داخل أو بين الحكومات أو غيرها من أشكال الفساد غير الحكومي.

كما فشلت المؤشرات الدولية الأخرى التي تم اختيارها للكشف عن بعض الجوانب الحساسة، فعلى سبيل المثال تسعى الغاية 16.4 إلى مكافحة كافة أشكال الجريمة المنظمة، إلا أنه لا يتوفر أي مؤشر رسمي لقياس الجريمة المنظمة أو تعزيز استرداد الأصول المسروقة وإعادتها. لذا يسعى هذا التقرير إلى توفير صورة أكثر شمولاً للتقدم الوطني في مكافحة الفساد.

ثانياً: توفر البيانات

حتى لو تمكنت المؤشرات الرسمية من رصد التقدم المتحقق في الهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة، فإن البيانات للتعامل مع هذه المؤشرات قد لا تكون متوفرة، إذ تعتمد العديد من المؤشرات المتعلقة بالهدف 16 على بيانات لا تعد بشكل منتظم ولا تتبع منهجية أو معايير ثابتة في جمعها، وعليه فإن هذا التقرير يهدف إلى التعويض عن القصور في نشر البيانات أو عدم توفرها بشكل يغطي غايات ومؤشرات الهدف 16 من خلال تقديم مؤشرات أخرى ومصادر بيانات بديلة.

ثالثاً: مصداقية البيانات المعدة

إن التقييم الرسمي للتقدم في تحقيق أهداف التنمية المستدامة سيعتمد على البيانات التي تعدها المؤسسات الحكومية خاصة مكاتب الإحصاء الوطنية²، إلا أن مصداقية البيانات الرسمية قد تكون موضع شك لسببين، أولاً: الضغط الكبير الذي يمكن أن يقع على مكاتب الإحصاءات بسبب إعداد البيانات الخاصة للغايات الـ 169 كافة، وثانياً: تتطلب الأهداف الحساسة سياسياً كتلك المتعلقة بالفساد والحكم أن تقوم الحكومات بتقييم مدى فعاليتها، وقد تشمل

2 تجدر الإشارة إلى أن هذا التقرير يعتمد على الإحصاءات الرسمية الصادرة عن الجهاز المركز للإحصاء الفلسطيني الذي يحظى بثقة واسعة من قبل منظمات المجتمع المدني الفلسطيني.

التدفقات المالية غير المشروعة مسؤولين حكوميين 16.4، وقد يطال الفساد النخب الحاكمة بينما قد تحجب الحكومة المعلومات أو حتى تستهدف الصحفيين أو النقابيين أو النشاط في المجتمع المدني 16.10.

في ضوء التحديات السابقة تبرز ضرورة التحليل المستقل من أجل مساندة واستكمال صورة الواقع التي قد لا تكشف التقارير الحكومية الطوعية المتعلقة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة 16.4، و16.5، و16.6، و16.7، و16.10 جميع جوانبها، خاصة أن عدداً من الذين يعدونها مكلفون أصلاً بتنفيذ السياسات والقرارات المتعلقة بهذه الغايات، وهو ما يسعى إليه تقرير الظل هذا.

من الممكن استخدام المعلومات المتضمنة في تقرير الظل هذا كمساهمة لمساندة المراجعة الوطنية الطوعية خلال المنتدى السياسي رفيع المستوى، أو من الممكن استخدام المعلومات التي يوفرها تقرير الظل في عملية الاستعراض الحكومي لأهداف التنمية المستدامة الذي تتجزه الدول بشكل مستمر، ولكن يبقى الأهم مساعدة مراكز اتخاذ القرار في هذا المجال على وضع الخطط الوطنية لمعالجة التحديات التي تحول دون تحقيق أهداف التنمية.

المنهجية المعتمدة

لقد جرى جمع المعلومات والبيانات التي تضمنها التقرير للفترة الواقعة بين شهر أيلول من العام 2023 وحتى شهر أيار من العام 2024 بالاستناد إلى المراجعة المكتبية للسياسات والتشريعات والبنى المؤسسية الفلسطينية ذات العلاقة، والبيانات الصادرة عن الجهاز المركزي للإحصاء، ومعلومات المراجع البحثية والمواقع الإلكترونية الحكومية والمواقع الإخبارية، ومجموعة من التقارير التي صدرت عن الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) حول واقع الفساد ومكافحته في فلسطين.

تقرير التقدم الوطني في تحقيق الهدف 16*

استمر الفريق الوطني لمتابعة وتنفيذ أهداف التنمية المستدامة بعمله، إذ قام باستعراض التدخلات والإنجازات التي تم تحقيقها حتى شهر أغسطس من العام 2023 في تقرير غير منشور حتى تاريخه، ومنذ ذلك التاريخ لم يستأنف الفريق عمله بسبب الحرب على غزة وتغير أولويات عمل الحكومة كما أشارت رئيسة الفريق الوطني المهندسة سماح ناصر³.

استعرض التقرير واقع التقدم في تحقيق الغايات المتعلقة بمكافحة الفساد (16.4، و16.5، و16.6، و16.7، و16.10) والتحديات التي تواجهها، موضحاً الغايات ذات الأولوية للأعوام 2024-2029، بالإضافة إلى التدخلات السياسية المقترحة لتعزيز تضمين الغايات ذات الأولوية في الخطط الاستراتيجية الحكومية.

وعلى الرغم من استفاضة التقرير في العديد من الجوانب فيما يتعلق بالغايات (16.6) التي تتعلق بمجال إنشاء المؤسسات الخاضعة للمساءلة وإقامة مؤسسات فعّالة وشفافة، إلا أنه لم يوفر أي معلومات تتعلق (بالنفقات الحكومية الرئيسية كنسبة من الميزانية الأصلية المعتمدة أو بحسب القطاع أو حسب رموز الميزانية أو ما شابه للعام 2022، على الرغم من أن التقرير صادر في العام 2023)، كما لم يتوقف التقرير أمام الإشكاليات المتعلقة بضعف استقلالية أجهزة الرقابة العامة أو فعالية خطط واستراتيجيات مكافحة الفساد، ولم يقدم تبريرات مقنعة لعدم إصدار التشريعات التي تضمن حق الجمهور في الوصول إلى المعلومات وحجبها لهذه المعلومات عن الجمهور، كما لم يُشر التقرير إلى مجموعة القوانين المقيدة للحقوق والحريات، أو لماذا لم تتخذ الحكومة أي إجراءات لوقف الاعتداءات على حقوق وحريات المواطنين الأساسية عبر الاعتقال التعسفي خاصة تجاه الصحفيين على الرغم من أن التقرير أتى على ذكر تفاصيل تتعلق بوقوع حالات الاعتقال التعسفي⁴.

* لمزيد من المعلومات حول الفريق الوطني للهدف 16 وآلية تشكيله وتقرير التقدم الوطني، انظر/ي تقرير الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، 2022، تقرير الظل حول تنفيذ فلسطين للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. رام الله - فلسطين.

3 سماح ناصر. رئيسة الفريق الوطني للهدف 16. مكالمة هاتفية بتاريخ 2024/10/21.

4 تقرير غير منشور للفريق الوطني لمتابعة تنفيذ الهدف 16 للعام 2023.

● النتائج التي تمّ التوصل لها حول التقدّم الوطني في تحقيق أهداف التنمية المستدامة 16.4، و16.5، و16.6، و16.7، و16.10

التطورات الأخيرة:

وجود خطة وطنية لمكافحة الفساد	(0.50)
-------------------------------	--------

قامت هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية بإعداد الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد 2030-2025، وورد في الاستراتيجية أنّ عملية التخطيط الاستراتيجي عبر القطاعي اتسمت بالتشاركية في إعدادها، واستخدمت عدة أدوات للمتابعة على تنفيذها، وشارك في تنفيذها العشرات من مؤسسات الدولة والقطاع الخاص والمجتمع المدني والجامعات وغيرها، وأشارت الهيئة إلى أنّه تمّ نشر المسودة الأولى من الاستراتيجية على الصفحة الإلكترونية للهيئة لإتاحتها للمشاورات العامة، بالإضافة إلى عقد جلسة مشاورات دولية بحضور (13) خبيراً دولياً، وعدد من ممثلي القطاعات المختلفة في فلسطين وعدد من المؤسسات الدولية، وتعميم المسودة النهائية من الاستراتيجية على عدد من مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الإعلامية والمجلس التنسيقي للقطاع الخاص والأمانة العامة لاتحادات الجمعيات التعاونية، ممن لم يقوموا بتزويد الهيئة بملاحظات على المسودة قبل النهائية من الاستراتيجية، والطلب منهم الاطلاع وتزويد هيئة مكافحة الفساد بأيّ ملاحظات أو اقتراحات بشأنها⁵. ولأول مرة منذ إطلاقها استراتيجياتها قام مجلس الوزراء في جلسته رقم ثلاثين المنعقدة بتاريخ 2024/10/29 باعتماد هذه الخطة وكلف جميع وزارات ومؤسسات الدولة بالتعاون مع هيئة مكافحة الفساد في إنجاز الخطة التنفيذية للاستراتيجية، ولم يوضح قرار الاعتماد إذا كان قد تمّ رصد موازنات مالية لتنفيذ الاستراتيجية.

وأعلنت الحكومة التاسعة عشرة برئاسة الدكتور محمد مصطفى برنامجها الحكومي الذي شمل خططاً للإصلاح المؤسسي، وإعادة الهيكلة وتوحيد المؤسسات، ومحاربة الفساد، ورفع مستوى الخدمات والتحول الرقمي، وتوحيد المؤسسات وإعادة هيكلة المؤسسات بين شطريّ الوطن، وتطبيق سيادة القانون، وتعزيز نزاهة القطاع المالي، بما فيه تمكين الجهاز القضائي، وتعزيز الأمن والأمان، وضمان الحريات العامة.

قام ديوان الموظفين العام بإنجاز 7069 بطاقة وصف وظيفي للوظائف الإشرافية لـ 34 دائرة حكومية⁶، ولأول مرة منذ تأسيس السلطة الفلسطينية أعلن ديوان الموظفين العام، استناداً إلى قرار مجلس الوزراء رقم (03/06/19/م.م.و) لعام 2024 الصادر بتاريخ 2024/05/07، فتح باب التقديم لشغل وظيفة «وكيل وزارة» في (12) وزارة⁷. ولكنّ ديوان الموظفين العام لم يعلن حتى تاريخه التنافس على شغل أيّ من وظائف الفئة الخاصة من رؤساء المؤسسات غير الوزارية.

وتمّ تفعيل منصة المشاورات العامة التي تهدف إلى إشراك المواطنين والجمهور ومؤسسات المجتمع المدني والقطاعين العام والخاص وأخذ آرائهم وأفكارهم في عملية إعداد السياسات والقوانين والأنظمة واللوائح وما في حكمها قبل إقرارها وفق الأصول⁸.

وفي المقابل ما زالت هناك العديد من التحديات التي تواجه نظام النزاهة الوطني في فلسطين في قطاع العدالة وحق الحصول على المعلومات ونشر قرارات مجلس الوزراء. وما زال منح الامتياز لشركات القطاع الخاص في فلسطين يتمّ بلا إطار قانوني شامل نظراً إلى عدم وجود قانون عام ينظم أصول وقواعد منح الامتيازات في إدارة وتشغيل المرافق الخدماتية الحيوية التي تمت خصصتها لإدارتها أو تشغيلها، وأدى هذا الغياب لقانون منح الامتيازات ومنع الاحتكارات إلى إضعاف الدور الرقابي للأجسام المنظمة، إضافة إلى أنّ مجالس الإدارة في العديد من الشركات المساهمة العامة التي تدير مرافق عامة ما زالت لا تعتمد نظاماً ملزماً للإفصاح عن تضارب المصالح لأعضائها عند ظهورها⁹.

5 هيئة مكافحة الفساد. الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد 2030-2025، ص 6 - ص 10.

6 ديوان الموظفين العام. تقرير 2021-2023. رام الله، فلسطين. تاريخ النشر: 2024. 9.12. على الرابط: <https://www.gpc.pna.ps/diwan/viewPublicReportList.gpc>.

7 الأمانة العامة لمجلس الوزراء. تقرير الأداء مائة يوم من عمل الحكومة التاسعة عشر. تموز. 2024، وإعلان ديوان الموظفين على صحيفة الحدث بتاريخ 2024. 7.10. على الرابط: <https://2u.pw/sdhLyKb2>.

8 على موقع وزارة العدل الفلسطينية <https://econsultation.moj.pna.ps/#/speakup/main>.

9 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2023. استعراض دولة فلسطين في تنفيذ الفصلين الثاني (التدابير الوقائية) والخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. رام الله - فلسطين.

هذا إلى جانب استمرار الحكومة بعدم نشر الاتفاقيات المتعلقة بمنح الامتياز التي كان آخرها اتفاقية الامتياز الموقعة مع شركة صروح للطاقة لإنتاج الطاقة المتجددة من النفايات الصلبة في زهرة الفنجان، كما لم يتم الإفصاح عن المالك الحقيقي للشركة مع وجود أشخاص نافذين في السلطة السياسية، الأمر الذي يشير إلى وجود شبهة تضارب مصالح ويشير الشكوك حول مبرر منح امتيازات غير مستحقة¹⁰.

كما شهد عدد الانتهاكات الفلسطينية ضد الحريات الإعلامية في الضفة وقطاع غزة خلال العام 2023 ارتفاعاً طفيفاً بمقدار 16 نقطة أو ما نسبته 29% مقارنة بما تم توثيقه في العام الذي سبقه 2022¹¹. أما خلال النصف الأول من العام 2024، فانخفضت أعداد الانتهاكات الفلسطينية بعد أن كانت قد سجلت ارتفاعاً ملحوظاً في ذات الفترة من العام الذي سبقه، ما يعد مؤشراً إيجابياً على حالة الحريات الإعلامية الفلسطينية، إذا ما نُظر إلى الأرقام بمعزل عن العوامل الأخرى المصاحبة لوقوعها، وهي الحرب على قطاع غزة التي أثرت في انخفاض عدد الانتهاكات الفلسطينية الموثقة وخاصة في قطاع غزة، إذ أدت الحرب إلى انشغال الأجهزة الأمنية الفلسطينية العاملة في الضفة الغربية أو في قطاع غزة بالأحداث المختلفة¹².

وفيما يتعلق بالرقابة الذاتية في أوساط الصحفيين، أشار التقرير السنوي لمركز مدى للعام 2023 إلى السياسة الذكية التي بدأت تطبقها الجهات الرسمية والأجهزة الأمنية في قطاع غزة منذ سنتين من خلال تعاملها مع الصحفيين/ات، إذ أصبحت تلجأ إلى تحويل الصحفيين للمحاكم في حال ارتكاب أي مخالفة من وجهة نظرهم، ما أدى إلى إطالة أمد الوصول لتسويات ما بين الصحفيين والمحاكم وبالتالي شيوع الرقابة الذاتية بشكل أكبر في أوساط الصحفيين وتراجعهم عن تناول ونشر ما يخص العديد من المواضيع التي من الممكن أن تسبب لهم صعاباً ومتاعب. أما في الضفة الغربية، فشككت عمليات الاستدعاء والاستجواب واحدة من أهم وأخطر الانتهاكات التي قد تمارس ضد الصحفيين والحريات الإعلامية التي تفضي بالضرورة إلى الرقابة الذاتية وبالتالي تقييد الحريات الإعلامية¹³.

كما أشار تقرير «الحكومة وجودة الحكم» الذي أجراه المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية في العام 2024 إلى أن نسبة الاعتقاد بوجود فساد في مؤسسات السلطة الفلسطينية تبلغ (85%)¹⁴.

وتتلقى هيئة مكافحة الفساد مئات البلاغات والشكاوى حول شبهات فساد، إذ يشير التقرير السنوي للعام 2023 إلى أن الهيئة تعاملت مع (1392) شكوى وبلاغاً، حفظت (499) منها، وأحالت (32) إلى النائب العام، وأشار التقرير إلى أن إجمالي القضايا التحقيقية المقيّدة في سجل نيابة جرائم الفساد منذ العام 2010 إلى العام 2023 بلغ (334) قضية، كما أشار ذات التقرير إلى أن جريمة إساءة استعمال السلطة حازت أعلى نسبة من القضايا الواردة للهيئة بواقع (78%) من البلاغات، أما عدد البلاغات والشكاوى فقد سجل تراجعاً ملحوظاً عن العام السابق نتيجة للظروف الاستثنائية الطارئة وهي الحرب على غزة التي أثرت سلباً في واقع عمل الهيئة والحد من قدرتها على القيام بالمهام المنوطة بها، بالإضافة إلى التأثير السلبي في اهتمامات المواطنين وأولوياتهم¹⁵.

كما أشار تقرير ائتلاف أمان السنوي «واقع النزاهة ومكافحة الفساد» لعام 2022 إلى رفض النيابة العامة في الضفة الغربية نشر البيانات المتعلقة بواقع جرائم الفساد التي تعاملت معها ونوعها وطبيعتها ومواقع الأشخاص المشتبه بهم، أو تزويد ائتلاف أمان بحجم قضايا الفساد وطبيعتها والجهات التي تم التحقيق معها بها، وكذلك حجم الجرائم الاقتصادية لعام 2022، وأشار إلى أن 86% من الملفات محجوزة لدى النيابة العامة لم يتم البت بها حتى نهاية العام 2022 منها ملفات من سنوات عديدة، وبأن لدى ائتلاف أمان معلومات مؤكدة بأن بعض القضايا تتم فيها مساومة المتهمين لعقد تسوية خارج القانون أو يتم ابتزاز المتهمين للحصول على مكاسب لمصالح غير رسمية (شركات خاصة) مسجلة لها أو لتصفية حسابات قديمة مع بعض المتهمين¹⁶. وفي ذات السياق أشار التقرير السنوي لائتلاف أمان للعام 2022

10 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة أمان. التقرير السنوي الخامس عشر حول واقع النزاهة ومكافحة الفساد في فلسطين. 2022.

11 المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى». انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين، التقرير السنوي 2023. 2023.

12 المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى». انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين خلال النصف الأول من العام 2024. 2024.

13 مدى. التقرير السنوي 2023، مصدر سابق.

14 المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية، الباروميتر العربي الثامن في فلسطين، التقرير الثالث الحكومة وجودة الحكم، 22 نيسان 2024. <https://www.pcpsr.org/ar/node/976>.

15 هيئة مكافحة الفساد. التقرير السنوي 2023. 2023.

16 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، التقرير السنوي «واقع النزاهة ومكافحة الفساد»، 2022.

عن الجرائم الاقتصادية المرتبطة بجرائم الفساد المسجلة لدى النيابة العامة إلى أنّ قضايا ترويج الأغذية الفاسدة والتهرب الضريبي وغسل الأموال ما زالت أكثر قضايا الفساد الاقتصادي انتشاراً؛ وتلقى قضايا الفساد الاقتصادي اهتماماً واسعاً لدى المواطنين، إذ تعد الشرائح المجتمعية المهمشة الفقيرة أكثر ضحايا الفساد في الغذاء والدواء. إذ أظهر تقرير النيابة العامة للعام 2021 في الضفة الغربية أنّ عدد قضايا الجرائم الاقتصادية الواردة إليها المتعلقة بجرائم فساد بلغ 185 قضية، منها 90 قضية تتعلق بتداول أغذية فاسدة أو منتهية الصلاحية، و64 قضية تتعلق بالتهرب الضريبي، إضافة إلى 31 قضية تتعلق بغسل الأموال¹⁷.

17 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، التقرير السنوي 2022، المصدر السابق.

● الهدف 16.4: بحلول العام 2030، الحد بشكل كبير من التدفقات غير المشروعة للأموال وتعزيز استرداد الأصول المسروقة

أولاً: مكافحة غسل الأموال؛

(1) وجود قانون غسل الأموال متوافق مع المعايير الدولية

سعت دولة فلسطين إلى تعديل قانون مكافحة غسل الأموال بإصدارها القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتعديلاته، ليتماشى مع توصيات مجموعة العمل المالي وأصدرت التشريعات الثانوية من أدلة وتعليمات لتعزيز ذلك الالتزام بما يضمن تنفيذ أحكامه، وتحقيق إطار تشريعي متكامل للوفاء بمتطلبات التوصية الثالثة المتعلقة بتجريم غسل الأموال، بالإضافة إلى إصدار المرسوم رقم (14) لسنة 2022م بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن¹⁸.

(0.50) وجود تقرير تقييم وطني منشور لمخاطر غسل الأموال

أشارت وحدة المتابعة المالية إلى أنّ دولة فلسطين قامت بالعمل على التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال في عام 2016، وتمّ اعتماد التقرير في عام 2018، وتمّت مشاركة نتائجه مع السلطات المختصة. ثم قامت في عام 2023 وبالتنسيق مع البنك الدولي بالعمل على تحديث التقييم الوطني للمخاطر بناء على أدوات ومنهجية البنك الدولي، وتوقفت عملية تحديث التقييم الوطني للمخاطر نظراً إلى الظروف السياسية والاقتصادية في دولة فلسطين، ولصعوبة الوصول إلى البيانات والإحصائيات المطلوبة، وتمّ استكمال عملية التحديث بقرار من مجلس الوزراء رقم (19/14/02 م.و.م) الصادر بتاريخ 2024/7/11، الذي ينص على تشكيل فريق وطني لتقييم مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل الانتشار، وذلك للوقوف على عملية تحديث تقييم المخاطر، إذ تمّ إنجاز 90% من تقرير تحديث التقييم الوطني للمخاطر ويعتبر حالياً في مرحلة الاعتماد من الفريق الوطني واللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وفيما يتعلق بنشر تقرير التقييم الوطني لمخاطر غسل الأموال أشارت وحدة المتابعة المالية إلى أنّ هذا التقرير يعتبر محدود الاطلاع ولا يتم نشر جميع مخرجاته، ويكتفى بنشر ملخص بأهم النتائج التي تمخضت عن عملية التقييم¹⁹. وحتى تاريخه لم يجرِ نشر أيّ تقرير تقييم وطني لمخاطر غسل الأموال أو ملخص عنه.

(1) حظر التعامل مع الحسابات المجهولة وطلب إجراء العناية الواجبة

يحظر القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 التعامل مع الحسابات المجهولة في المادة (10) بشأن تدابير العناية الواجبة للعملاء، إذ ألزم المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة أن تتخذ تدابير العناية الواجبة التالية للعملاء الدائمين أو العارضين، سواء كانوا طبيعيين أو اعتباريين أو ترتيبات قانونية²⁰. إلى جانب صدور تعليمات رقم (4) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية التي ورد فيها العديد من التعليمات الخاصة بحظر التعامل مع الحسابات المجهولة²¹.

18 وحدة المتابعة المالية. رد مكتوب حول استفسارات الباحثة بهذا الخصوص. 2024/11/4. انظر/ي أيضاً الوقائع الفلسطينية. القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. العدد 193. 2022/8/14. والوقائع الفلسطينية. قرار بقانون رقم (45) لسنة 2022م بتعديل قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب العدد 194. 2022/9/25. والوقائع الفلسطينية. العدد 193 مرسوم رقم (14) لسنة 2022 بشأن تنفيذ قرارات مجلس الأمن. 2022/8/14.

* قرارات مجلس الأمن الدولي هي بشأن تمويل الإرهاب ذات الشأن بتنظيم داعش والقاعدة والجهات المرتبطة بهما وتنظيم طالبان والمربطين بها، والمتعلقة بمنع وفتح وتعطيل انتشار أسلحة الدمار الشامل وتمويله الصادرة بمقتضى الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة.

19 وحدة المتابعة المالية، مصدر سابق.

20 قرار بقانون رقم (39) لسنة 2022م بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، مادة رقم (10).

21 الجريدة الرسمية. تعليمات رقم (4) لسنة 2022 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية. العدد 198. 2023/1/25.

خصص القرار بقانون (39) لسنة 2022 في المادة (25) بنوداً واسعة بشأن التقارير والإبلاغ.

وجوب قيام المؤسسات غير المالية بالعناية الواجبة من جانب العميل

(1)

حدد القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 في المادة (3) الأعمال والمهن غير المالية المحددة، وقد أضاف بنوداً آخر أعطى فيه اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الحق في تحديد أي مهنة أخرى. إلى جانب صدور نظام تحديد السلطات المشرفة على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة والمنظمات غير الهادفة للربح لغايات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2023م²².

العناية الواجبة للعميل أو المستفيد الحقيقي المعرض سياسياً للمخاطر

(1)

نصت المادة رقم (12) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 على تدابير العناية الواجبة للأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر بتوفير الأنظمة الملائمة لإدارة المخاطر لتحديد ما إذا كان العميل أو المستفيد الحقيقي شخصاً معرضاً سياسياً للمخاطر، وإلى جانب ما نصت عليه المادة (12) فقد صدرت لائحة التعليمات رقم (1) لسنة 2018م الخاصة بالأشخاص المعرضين سياسياً للمخاطر، إذ عرّفت الشخص المعرض سياسياً للمخاطر بأنه: الشخص وأفراد عائلته وذوو الصلة به وشريكه الذي يشغل أو شغل، سواء في فلسطين أو خارجها، مناصب سياسية عامة أو وظائف عليا، وقد حددت التعليمات نطاق التطبيق على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة، وفروعها العاملة في الخارج، بالقدر الذي تسمح به القوانين والأنظمة المعمول بها في الدول التي تعمل بها تلك الفروع. أما فيما يتعلق بإجراءات العناية الفائقة، فإلى جانب ما نصت عليه المادة رقم (6) من القرار بقانون، أكدت لائحة التعليمات أن على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة اتخاذ مجموعة من الإجراءات بشأن الأشخاص المعرضين سياسياً للمخاطر، مثل وضع الأنظمة والسياسات الملائمة لإدارة المخاطر لتحديد ما إذا كان العميل أو المستفيد الحقيقي هو من الأشخاص المعرضين سياسياً للمخاطر، سواء كان محلياً أو أجنبياً، أو من أفراد أسرهم، والأشخاص ذوي الصلة بهم²³.

ثانياً: شفافية الملكية المفيدة

تعريف الملكية المفيدة (الحقيقية)

(1)

عرف القرار بقانون رقم (39) بشأن مكافحة غسل الأموال ومنع الإرهاب لسنة 2022 المستفيد الحقيقي بأنه الشخص الطبيعي الذي يمتلك أو يسيطر فعلياً بصورة نهائية على العميل و/أو الشخص الطبيعي الذي تتم العمليات نيابة عنه، ويشمل ذلك الشخص الذي يمارس السيطرة النهائية الفعالة على ترتيب قانوني أو شخص اعتباري أو إدارته.

القانون يطلب تحديد المالكين المستفيدين

(1)

نص القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 على طلب تحديد المالكين المستفيدين في أكثر من مادة على النحو التالي: المادة (8) - شفافية الأشخاص الاعتباريين والترتيبات القانونية، المادة (10) - تدابير العناية الواجبة للعملاء، المادة (11) - توفيق العناية الواجبة للعملاء، المادة (12) - تدابير العناية الواجبة للأشخاص السياسيين ممثلي المخاطر، المادة (13) - تدابير العناية الواجبة الخاصة بوثائق التأمين على الحياة، المادة (14) - تدابير معززة للمخاطر المرتفعة المرتبطة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، المادة (81) - المعلومات المسموح تبادلها بين السلطات المشرفة.

22 الجريدة الرسمية. نظام تحديد السلطات المشرفة على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة والمنظمات غير الهادفة للربح لغايات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2023م. العدد 198. 2023/1/25.
23 الوقائع الفلسطينية، العدد 149، 2018/11/28، ص 119.

نصت المادة (8) من القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 بشأن شفافية الأشخاص الاعتباريين والترتيبات القانونية على ضمان شفافية كافية فيما يتعلق بالمستفيد الحقيقي من الأشخاص الاعتباريين والمنظمات غير الهادفة للربح والترتيبات القانونية التي يمكن إنشاؤها في الدولة، وتمكين الوحدة والنيابة العامة ومأموري الضبط القضائي من الحصول على المعلومات المشار إليها في هذه المادة المتوفرة في حيازة الأطراف ذات الصلة وذلك على وجه السرعة.

وأُلزمت المادة (25) من القرار بقانون المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة عند اشتباههم أو إذا توفرت لديهم أسباب معقولة للاشتباه في أن الأموال تمثل متحصلات جرمية أو في ارتباطها أو علاقتها بعمليات غسل أموال أو تمويل الإرهاب، أو كان لديهم علم بواقعة أو نشاط قد يشكل مؤشراً على جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب أو أي من الجرائم الأصلية المرتبطة بها، أن تقدم تقارير بذلك فوراً إلى الوحدة، وفقاً للتعليمات التي تصدرها الوحدة بهذا الشأن. وأُلزمت المادة المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة إبلاغ الوحدة فوراً عن جميع العمليات والأنشطة المشبوهة بما يتضمن محاولة إجراء تلك العمليات وبصرف النظر عن قيمتها.

إتاحة المعلومات للجمهور

(0)

لا يتيح القانون للجمهور الاطلاع على المعلومات المتعلقة بالملكية المفيدة، ولا يتم نشر هذه المعلومات أو أي أجزاء منها.

تحديث المعلومات

(0.50)

تُلزم تعليمات رقم (4) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية تحديث بيانات التعرف على هوية العميل والمستفيد الحقيقي بصورة دورية، أو تكرار التحديث بشكل أكثر وفقاً لمستوى المخاطر²⁴.

وفي هذا السياق وبعد فحص الصفحة الإلكترونية لوزارة الاقتصاد الوطني باعتبارها الجهة المسؤولة عن تسجيل الشركات في فلسطين، تبين وجود سجل للشركات متاح للجمهور تم إنشاؤه في العام 2022 تحت اسم بوابة الشركات²⁵، وذلك بعد صدور قرار بقانون الشركات رقم (42) لسنة 2021 الذي ينص في المادة (14) الخاصة بسجل الشركات على مجموعة البيانات والوثائق والمعلومات المطلوبة من الشركات، التي أكدت المادة على أن تكون عامة ومتاحة للجمهور من خلال الموقع الإلكتروني لسجل الشركات²⁶. ولكن بالتدقيق في السجل المنشور، تبين أنه يحتوي على المعلومات العامة فقط وهي (طبيعة التاجر، ورقم الشركة، واسم التاجر أو الشركة، والاسم التجاري، والحالة، وتاريخ التسجيل، والدولة، والمحافظة، والمديرية، وغايات إنشاء الشركة).

بينما لم يظهر السجل المنشور عدداً من المعلومات التالية التي نص عليها القانون مثل (أسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة، ورأس مال الشركة المصرح به، وكل الحجوزات والرهونات الواقعة على حصص الشركة وأسهمها إلا إذا كانت موثقة في مركز الإيداع والتحويل، وأي مساهمات إضافية في الشركات ذات المسؤولية المحدودة، وأسماء المدراء وأعضاء مجلس الإدارة في الشركة المساهمة الخصوصية، واسم المدير العام وأعضاء مجلس الإدارة في الشركة المساهمة العامة، والبيانات المالية للشركة، وأسماء مدققي الحسابات وأي معلومات تتعلق بعزلهم أو استقالتهم، ورأس مال الشركة المساهمة المكتتب به، والشروع في إجراءات الإعسار، أو التصفية، أو إعادة هيكلة الشركة، أو الاندماج أو الفسخ وفقاً لأحكام هذا القانون والتشريعات ذات العلاقة ومجرى تلك الإجراءات ونتائجها وفق أي قرارات محاكم تتعلق بالوضع القانوني للشركة، وأي بيانات ووثائق أخرى منصوص عليها في هذا القانون).

24 الجريدة الرسمية. العدد 198. تعليمات رقم (4) لسنة 2022م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية. 2023/01/25. لمزيد من المعلومات، انظر/ي الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2022. تقرير الظل حول تنفيذ فلسطين للهدف 16 من أهداف التنمية المستدامة. رام الله - فلسطين.

http://www.mne.gov.ps:9095/ords/f?p=103:298_25

26 قرار بقانون رقم (42) لسنة 2021م بشأن الشركات. صادر في العدد الممتاز 25، بتاريخ 2021.12.30.

ومن جهة أخرى لم ينص القانون على تحديد أو نشر اسم المستفيد الحقيقي، وبعد صدور هذا القانون استمرت حالة عدم وجود ضبط قانوني للمستفيد الحقيقي، الأمر الذي يتيح للأفراد المجرمين المطلوبين أو المرتبطين بالسلطات السعي إلى الحصول على خدمات مالية تحت اسم شخص اعتباري أو ترتيب قانوني يديرونه بالخفاء.

كما صدرت تعليمات رقم (1) لسنة 2018م الخاصة بالأشخاص المعرضين سياسياً للمخاطر عن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب²⁷. وتعليمات رقم (1) لسنة 2019م بتعديل التعليمات رقم (3) لسنة 2016م بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بنشاط استيراد السيارات المستعملة من خارج دولة فلسطين، وقد صدرت تلك التعليمات عن اللجنة الوطنية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب²⁸.

كما صدر قرار بقانون الشركات رقم (42) لسنة 2021 ونصّ على أن يُتاح سجلّ الشركات للجمهور، إذ أنشأت وزارة الاقتصاد البوابة الإلكترونية للشركات في العام 2022. ولكنّ القانون لم ينص على تحديد المستفيد الحقيقي.

تمّ قبول عضوية وحدة المتابعة المالية في دولة فلسطين في مجموعة (إيجمونت) الخاصة بوحدات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب عام 2019، وذلك خلال الاجتماع السادس والعشرين للمجموعة المنعقد بمدينة لاهاي في هولندا. وتتيح هذه العضوية لوحدة المتابعة المالية تبادل المعلومات الاستخباراتية حول جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب مع أكثر من 159 وحدة نظيرة حول العالم، كما تسهّل تدفق المعلومات وبناء القدرات والكفاءة على المستوى التشغيلي في ميدان مكافحة وتعقب وتتبع الأموال والمتحصلات الجرمية والمساهمة في عملية استردادها على المستوى الدولي²⁹.

ثالثاً: استرداد الأصول المسروقة

استرداد المسروقات	(0.50)	
-------------------	--------	--

يحدد قانون مكافحة الفساد الفلسطيني رقم (1) لسنة 2005 وتعديلاته³⁰ في المادة (9) البند (5) ضمن صلاحيات هيئة مكافحة الفساد التنسيق مع الجهات المختصة لتعقب وضبط وحجز واسترداد الأموال والعائدات المتحصّلة عن جرائم الفساد. وقد تضمنت الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد 2025-2030، بنداً خاصاً هو الأولوية الخامسة في الاستراتيجية بشأن تعزيز اتفاقيات وأدوات التعاون العربي والدولي ذات العلاقة بمكافحة الفساد وتبادل المعرفة والمعلومات من خلال تعزيز دور دولة فلسطين في الاتفاقيات والمحافل والشبكات العربية والإسلامية والدولية ذات العلاقة بالنزاهة ومكافحة الفساد واستعادة المجرمين الفارين من العدالة والمتحصلات الجرمية الناتجة عن قضايا فساد³¹.

إنّ هناك إشكاليات متعددة ما زالت تواجه الجانب الفلسطيني في المجال التشريعي والتطبيقي، تتمثل في عقد الاتفاقيات الثنائية والانضمام إلى الاتفاقيات الدولية في مجال التعاون القضائي الدولي سواء على صعيد استرداد الأصول المسروقة أو تنفيذ الأحكام أو تسليم المجرمين³². إلى جانب عدم وجود تشريع خاص مستقل يعالج قضايا استرداد العائدات الجرمية وتوضيح أساليب التعاون الدولي وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في هذا الصدد. وعدم حصول فلسطين على مكانة دولة كاملة العضوية في الأمم المتحدة، الأمر الذي حد من قدرتها على ملاحقة الفاسدين، واسترداد المتحصلات الجرمية والفارين من وجه العدالة³³.

توجد تدابير تسمح بمصادرة المتحصلات الجرمية	(0.50)	
--	--------	--

ينصّ القرار بقانون بشأن مكافحة غسل الأموال ومنع الإرهاب رقم (39) لسنة 2022 في المادة (55) منه على مصادرة

27 الوقائع الفلسطينية، العدد 163، 2020/1/30، ص 52.

28 الوقائع الفلسطينية، العدد 149، 2018/11/28، ص 119.

29 الصفحة الرسمية لسلطة النقد <https://www.pma.ps/ar>

30 قانون رقم (1) لسنة 2005 وتعديلاته، على صفحة هيئة مكافحة الفساد <https://www.pacc.ps/library/viewbook/10277>.

31 هيئة مكافحة الفساد، الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد 2025-2023.

32 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) 2023. استعراض دولة فلسطين في تنفيذ الفصلين الثاني (التدابير الوقائية) والخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد، رام الله- فلسطين.

33 هيئة مكافحة الفساد، التقرير السنوي 2023.

الأموال التي تشكّل متحصلات الجريمة والأموال التي تشكّل موضوع الجريمة والأموال التي تشكّل دخلاً أو منافع أخرى يُحصّل عليها من هذه الأموال. وأدرجت هذه المادة العديد من التفاصيل ذات العلاقة. كما نصت المادة (52) على معاقبة كل من يرتكب جريمة غسل الأموال المنصوص عليها في القرار بقانون بالسجن مدة لا تقل عن ثلاث سنوات ولا تزيد على سبع سنوات، وبغرامة لا تقل عن قيمة المتحصلات ولا تزيد على مثليها. ونصت المادة (93) الخاصة بعقوبات جرائم الاتجار بالبشر على مصادرة الأموال أو الأمتعة أو وسائل النقل أو الأدوات المتحصلة من أي من الجرائم المنصوص عليها في هذه المادة أو التي استعملت في ارتكابها، ودون الإخلال بحقوق الغير حسني النية. من جهة أخرى، نصّت المادة (47) على تولي النيابة العامة والمحكمة المختصة بحسب الأحوال، تكليف من تراه مناسباً بإدارة الأموال والتحصيلات والوسائط المحجوزة أو التي تمّ تجميدها أو الخاضعة للمصادرة المرتبطة بجرائم غسل الأموال أو أي من الجرائم الأصلية أو تمويل الإرهاب من أجل الحفاظ على قيمتها والتصرف فيها أو بيعها في مزاد علني، وأوردت العديد من الإجراءات والتفاصيل في هذا الشأن.

ونصت المادة (67) على أنّه يجوز للسلطات القضائية في الدولة أن تنفذ الأحكام النهائية الصادرة عن السلطات القضائية المختصة الأجنبية التي تطالب بمصادرة وسائط ومتحصلات جريمة غسل الأموال أو تمويل الإرهاب.

ومنحت المادة (9) البند (5) من قانون مكافحة الفساد هيئة مكافحة الفساد صلاحية التنسيق مع الجهات المختصة لتعقب وضبط وحجز واسترداد الأموال والعائدات المتحصلة عن جرائم الفساد على أن يصدر قرار المصادرة بشأنها من المحكمة المختصة بنظر الدعوى. وتناولت المادة (9) البند (2) استرداد الأصول المسروقة في النطاق الداخلي، إذ مُنحت هيئة مكافحة الفساد صلاحيات إصدار قرار الحجز للأموال المنقولة وغير المنقولة ومنع السفر وكفّ يد المتهم عن العمل ووقف راتبه وعلاواته ومستحققاته. وهو ما يعني وجود العديد من القواعد القانونية التي رسمها المشرع الفلسطيني لاسترداد الأموال المتحصلة عن جرائم الفساد سواء كانت داخلية أو خارجية على أن يصدر بذلك حكم بالإدانة على المتهم من محكمة جرائم الفساد، وفي هذه الحالات يقع عبء الإثبات على الادّعاء وليس على المتهم.

أشار تقرير استعراض فلسطين حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الفصلين الثاني المتعلق بالتدابير الوقائية والفصل الخامس المتعلق باسترداد الموجودات 2021، فيما يتعلق باسترداد الموجودات، إلى عدم اعتماد فلسطين قانوناً بشأن المساعدة القانونية المتبادلة والاعتماد على الأحكام الواردة في قانون مكافحة غسل الأموال في هذا الشأن، وتتم آلية تلقي طلبات المساعدة القانونية عبر وزارة الخارجية ومنها إلى وزارة العدل التي تحيلها إلى النيابة العامة أو القضاء لمعالجتها، كما لم تعتمد فلسطين تدابير تسمح بالتبادل التلقائي للمعلومات بدون طلب مسبق من دول أطراف أخرى، إلا أنّه تمّ وضع إطار للمساعدة القانونية المتبادلة بالنسبة لجرائم غسل الأموال، ولم تتخذ فلسطين تدابير إضافية للمحافظة على الممتلكات لأجل مصادرتها ولا ينظم التشريع الفلسطيني شروط تنفيذ أوامر المصادرة والحجز الأجنبية³⁴.

وحدة متخصصة لاسترداد الموجودات (0.50)

تمّ إنشاء وحدة التعاون الدولي في وزارة العدل كوحدة متخصصة لاسترداد الموجودات، إذ كُلفت بكلّ القضايا المتعلقة بالمساعدة القانونية المتبادلة والتعاون القضائي الدولي بما فيه متابعة طلبات تسليم المجرمين واسترداد الأصول المسروقة وتنفيذ الأحكام القضائية، وتتمثل الإجراءات بقيام هيئة مكافحة الفساد بإحالة الملف إلى نيابة مكافحة الفساد للقيام بإجراءات التحقيق، وتقوم النيابة بإعداد مذكرة الاسترداد أو طلب الحجز التحفظي على أموال المتهم، وتحال المذكرة إلى وحدة التعاون الدولي التي تقوم بمهمة التنسيق على المستوى الدولي من خلال وزارة الشؤون الخارجية والمغتربين³⁵.

خلا التقرير السنوي لهيئة مكافحة الفساد الصادر في العام 2022 وكذلك التقرير السنوي الصادر في العام 2023 من أي بيانات تتعلق باسترداد المتحصلات الجرمية، وبالتواصل مع الهيئة لم يتم الحصول على أي معلومات بهذا الخصوص أيضاً.

34 تقرير استعراض فلسطين حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الفصلين الثاني المتعلق بالتدابير الوقائية والفصل الخامس المتعلق باسترداد الموجودات، 2021.
35 نرمين مرمرش، مازن لحام وعصمت صوالحة، الإطار الناظم لاسترداد الأصول على المستوى المحلي والدولي، معهد الحقوق: جامعة بيرزيت، 2015، ص 60-63.

● الهدف 16.5: القضاء على الفساد والرشوة بكافة أشكالها

أولاً: تجربة وتصوّرات الفساد

أشار مسح توجهات المواطنين حول الأولويات الوطنية في إطار أهداف التنمية المستدامة الذي نفّذه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني إلى أنّ 2.8% بواقع (3.7%) في الضفة الغربية قالوا إنهم قاموا بدفع رشوة أو طلب منهم دفع رشوة مقابل تسيير أي من معاملاتهم في المؤسسات الحكومية خلال الأشهر الاثني عشر الماضية كما ورد في المسح الإحصائي لأهداف التنمية المستدامة للعام 2023.³⁶

كما أشار استطلاع ائتلاف أمان المنفذ في العام 2023 إلى أنّ 63% من المستطلعة آراؤهم يرون أنّ مستوى حجم الفساد في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية ما زال كبيراً، وأنّ الوساطة والمحسوبية واختلاس المال العام وإساءة الائتمان وإساءة استعمال السلطة أكثر أشكال الفساد انتشاراً (18%، 15%، 13%، 11% على التوالي). وصلت نسبة الذين قالوا إنهم دفعوا أو أعطوا هدياً هم أو أحد أقاربهم لموظف عام إلى 29%، ومقارنة بنتائج العام السابق 2022، يتضح أنّ هناك ارتفاعاً في هذه النسبة بمقدار 5 نقاط (29% مقارنة بـ 24%).³⁷

ثانياً: إطار ومؤسسات مكافحة الفساد

إطار قانوني يجرم كافة جرائم الفساد (75)

عرّف قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 في المادة رقم (1) منه الفساد لغايات تطبيق أحكام القانون بأنّه ما يلي: 1. الجرائم المخلة بواجبات الوظيفة العامة، والجرائم المخلة بالثقة العامة المنصوص عليها في قوانين العقوبات السارية. 2. الجرائم الناتجة عن غسل الأموال المنصوص عليها في قانون غسل الأموال. 3. كل فعل يؤدي إلى المساس بالأموال العامة. 4. إساءة استعمال السلطة خلافاً للقانون. 5. قبول الوساطة والمحسوبية التي تلغي حقاً وتحقّ باطلاً. 6. الكسب غير المشروع. 7. جميع الأفعال المجرّمة الواردة في الاتفاقيات العربية والدولية لمكافحة الفساد التي صادقت عليها أو انضمت إليها السلطة الوطنية.

وجرّم قانون العقوبات لعام 1960 ساري المفعول في الضفة الغربية وقانون العقوبات رقم (69) والقانون رقم (74) المعمول بهما في قطاع غزة جريمتي الرشوة والمتاجرة بالنفوذ في القطاع العام، كما أخضع قرار بقانون مكافحة الفساد رقم (37) لسنة 2018 الموظفين العموميين الأجانب وموظفي المؤسسات الدولية العمومية لأحكامه، إلّا أنّ التشريعات الفلسطينية لم تجرّم الرشوة والارتشاء في القطاع الخاص.

وجرّمت المادة (5) من قرار بقانون مكافحة غسل الأموال ومنع الإرهاب رقم (39) لسنة 2022 غسل العائدات الجرمية ومختلف أوجه المشاركة الجرمية بالإضافة إلى الشروع بارتكاب هذه الجرائم، كما جرّم قانون العقوبات لعام 1960 الساري في الضفة الغربية وقانون العقوبات رقم (69) و(74) الساريان في قطاع غزة اختلاس الموظف العمومي لما أوكل إليه بحكم وظيفته دون أن تغطي صراحة الاختلاس لصالح شخص أو كيان آخر أو فعليّ التبيد والتسريب، وجرّمت كذلك إساءة الأمانة واستغلال الوظيفة من قبل فئات محددة من الموظفين العموميين.

وجرّمت المادة رقم (1) من قانون مكافحة الفساد جريمة الكسب غير المشروع، كما جرّم قانون العقوبات الساري في الضفة الغربية وقانون العقوبات الساريان في قطاع غزة جريمة اختلاس الممتلكات في القطاع العام. ولم تجرّم التشريعات الفلسطينية التحريض على إعاقة سير العدالة عبر استخدام القوة البدنية أو الوعد أو عرض مزايا غير مستحقة، ولا تعاقب التشريعات الفلسطينية على الأعمال التحضيرية لارتكاب الجريمة³⁸. ونصّت المادة (9) من قانون مكافحة الفساد والمادة (39) من قانون مكافحة غسل الأموال على المسؤولية المدنية والجنائية للشخصيات الاعتبارية عن جرائم غسل الأموال.

36 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. 2023. المسح الإحصائي لأهداف التنمية المستدامة/ الهدف 16.5.1.

<https://pcbs.maps.arcgis.com/apps/dashboards/4c9b3c213766401ab03e4460f99d7b4a>

37 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). استطلاع رأي المواطنين الفلسطينيين السنوي حول واقع الفساد ومكافحته في فلسطين للعام 2023.

38 هيئة مكافحة الفساد، تقرير استعراض دولة فلسطين حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: دورة الاستعراض 2010-2015.

http://www.pacc.pna.ps/ar/files/reports/2015_10_14_Palestine_Final_Country_Report_Arabic.pdf

صدر قرار بقانون رقم (37) لسنة 2018م بشأن تعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته ليعدل من ضمن مجموعة مواد شروط تعيين رئيس الهيئة بأن يكون فلسطينياً عوضاً عن النص السابق في القانون الأصلي بأن «يكون فلسطينياً من أبوين وجدّين فلسطينيين ولا يتمتع بأيّة جنسية أخرى»، كما صدر عن الرئيس بتاريخ 2019/3/25 قرار بقانون رقم (9) لسنة 2019م بتعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته ل يتم تحديد راتب رئيس الهيئة بما يعادل الراتب المخصص للوزير، وأن يتمتع بالامتيازات الممنوحة له إذ لم يحدد القانون الأصلي ذلك³⁹.

وتتلقي هيئة مكافحة الفساد مئات البلاغات والشكاوى حول شبهات فساد، إذ يشير التقرير السنوي للعام 2023 إلى أنّ الهيئة تعاملت مع (1392) شكوى وبلاغاً، وحفظت منها ما مجموعه (499) شكوى وبلاغاً، وأحالت (32) إلى النائب العام، وبلغ إجمالي القضايا التحقيقية المقيّدة في سجل نيابة جرائم الفساد منذ العام 2010 حتى العام 2023 ما مجموعه (334) قضية، كما أشار ذات التقرير إلى أنّ جريمة إساءة استعمال السلطة، حازت أعلى نسبة من القضايا الواردة للهيئة بواقع (78%) من البلاغات⁴⁰.

أما فيما يتعلق بمدى الاستقلالية التي تتمتع بها هيئة مكافحة الفساد وديوان الرقابة المالية والإدارية وجهاز القضاء والنيابة العامة فيمكن إجمالها فيما يلي:

تنصّ المادة (3) من قانون مكافحة الفساد على تمتّع هيئة مكافحة الفساد بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري، وتنصّ المادة (7) من القانون على تمتّع رئيس الهيئة وموظفيها بالحصانة عن كلّ ما يقومون به من أعمال تتعلق بتنفيذ مهامهم، كما أنّ إلغاء مصادقة المجلس التشريعي على صلاحية تعيين رئيس هيئة مكافحة الفساد وجعل تعيينه من قبل رئيس الدولة بناء على تنسيب مجلس الوزراء يعتبر أمراً من شأنه المساس باستقلالية الهيئة. إلى جانب بعض الإشارات على تدخلات خارجية في عمل الهيئة ورد ذكرها في تقرير واقع النزاهة ومكافحة الفساد الصادر عن ائتلاف أمان في العام 2022. إذ أشار التقرير إلى بعض القضايا المتعلقة بالشخصيات المؤثرة التي تمّ تجميدها، أو الاتفاق عليها بلا محاكمات، في حين تمّ فتح قضايا الفساد الأخرى لتسوية الحسابات السياسية مع المعارضين، وأضاف التقرير أنه على الرغم من إحالة هيئة مكافحة الفساد ثمانية ملفات لمسؤولين من الفئات العليا في العام 2022، إلا أنّ النيابة العامة لم تحل إلى محكمة جرائم الفساد سوى ملف واحد فقط في العام 2022 أي نحو 12.5% من مجمل الملفات الخاصة بهذه الفئات، بدون احتساب الملفات والقضايا المدورة العالقة في النيابة العامة من سنوات سابقة. وبالنظر إلى عدد القضايا الإجمالي المحال من النيابة العامة إلى محكمة جرائم الفساد في العام 2022، فقد بلغت نسبة الملفات والقضايا المحالة إلى محكمة جرائم الفساد المتعلقة بمسؤولين من الفئات العليا نحو 3% فقط، فيما بلغت نسبة الملفات الخاصة بصغار الموظفين نحو 97% من مجمل الموظفين المحالين إلى محكمة جرائم الفساد. الأمر الذي أظهر تقاعس النيابة العامة عن ملاحقة كبار المسؤولين المشتبه بهم في قضايا فساد، وضعف الإرادة في ملاحقة الفساد الكبير وخضوع إجراءاتها لتسويات سياسية خارج نطاق مؤسسات إنفاذ القانون خاصة في القضايا المتعلقة بكبار المسؤولين⁴¹.

على الرغم من ارتفاع نسبة الذين يعتقدون باستقلالية الجهات المكلفة بمكافحة الفساد (مثل هيئة مكافحة الفساد، ديوان الرقابة المالية والإدارية... إلخ)، في الضفة الغربية إلى الضعف في العام 2022 و2023 على التوالي مقارنة بنتائج الاستطلاعات في السنوات الخمس الماضية، فإنّ 46% من المواطنين غير مقتنعين بفاعلية وكفاية جهود الجهات المكلفة بمكافحة الفساد في الضفة الغربية، وما زالوا يشككون باستقلاليتها، ويعتقدون بوجود تدخلات من قبل الأطراف السياسية النافذة في أعمالها. ويرى المواطنون أنّ الجهة الأكثر تدخلاً في عمل الجهات المكلفة بمكافحة الفساد كانت وفقاً للآراء المستطلعة، كالآتي: 1. الأجهزة الأمنية، 2. مكتب الرئيس، 3. رئاسة الوزراء والوزراء، 4. المحافظون ورؤساء البلديات، 5. قادة الأحزاب. كما ترى أغلبية واسعة من المواطنين (87%) أنّ الجهود المبذولة لمكافحة الفساد غير كافية، ويعتقد المواطنون أنّ أهم سبب لعدم كفاية الجهود المبذولة لمكافحة الفساد يعود إلى عدة أسباب على رأسها ضعف الإرادة السياسية في مساءلة ومحاسبة الفاسدين⁴².

39 قرار بقانون رقم (9) لسنة 2019م بتعديل قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته. الجريدة الرسمية عدد 154، بتاريخ 2019/4/16.

40 هيئة مكافحة الفساد. التقرير السنوي 2023. مصدر سابق.

41 ائتلاف أمان. تقرير واقع النزاهة ومكافحة الفساد. 2022. مصدر سابق.

42 ائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2023. استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين لعام 2023، رام الله - فلسطين.

أما في الجهاز القضائي وبالرغم من النصوص الصريحة في القانون الأساسي وقانون السلطة القضائية على استقلالية القضاء، إلا أن استقلال القضاء أصبح محل شك في السنوات الأخيرة بعد العديد من تدخلات السلطة التنفيذية فيه، الأمر الذي أضعف ثقة الجمهور بالقضاء. إذ أشار استطلاع للرأي العام أجراه الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) في العام 2023 إلى أن 73% من المبحوثين في الضفة الغربية يعتقدون بوجود فساد في السلطة القضائية. أما مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، الذي قام به جهاز الإحصاء الفلسطيني في العام 2023 فقد أشار إلى أن نسبة الذين يثقون على مستوى فلسطين بأن النظام القضائي مستقل من أي تأثيرات خارجية كانت في العام 2021 (41.4%) وانخفضت إلى (33.9%) في العام 2023⁴⁴.

أصدر الرئيس محمود عباس بتاريخ 16 آب 2023 مرسوماً يعدل بموجبه تشكيلة المجلس التسيقي الأعلى لقطاع العدالة الرسمي المشكل بموجب المرسوم الرئاسي رقم (7) لسنة 2019 الصادر بتاريخ 2019/07/31. وأشار مركز مساواة في بيان بهذا الشأن إلى أنه وبموجب المرسوم المعدل الجديد أضيف لعضوية المجلس التسيقي لقطاع العدالة كل من: قاضي القضاة «القضاء الشرعي»، ورئيس المحكمة الإدارية العليا «القضاء الإداري»، ورئيس هيئة قضاء قوى الأمن «القضاء العسكري». وقد صدر المرسوم الجديد بعد فترة وجيزة من صدور مرسوم رئاسي بإلغاء تشكيل مجلس أعلى للهيئات والجهات القضائية حمل رقم (17) لسنة 2022 صدر بتاريخ 2022/10/28 ونشر بتاريخ 2022/11/23، وتم إلغاؤه بمرسوم رئاسي حمل رقم (2) لسنة 2023 الذي صدر في 2023/07/12. ورأى مركز مساواة في بيانه أن التعديل الجديد يقي منظومة العدالة تحت مظلة الرئيس بدلالة عضوية مستشاره القانوني في المجلس، إلى جانب إبقاء عضوية الشرطة في المجلس التسيقي الأعلى لقطاع العدالة الرسمي علماً أن صلاحياتها لا تخرج عن كونها جهة إنفاذ للقانون، ويخلو عملها من أي صفة قضائية، إضافة إلى أن حضورها يضيف حضوراً أمنياً على عمل المجلس ويعزز من هيمنة السلطة التنفيذية على مجمل أركان منظومة العدالة الرسمية من خلال عضوية المستشار القانوني للرئيس ومدير عام الشرطة فيه. وأضاف البيان أن عدم انضمام المحكمة الدستورية لعضوية المجلس مع أنها جزء من منظومة العدالة الرسمية، وكذلك عدم انضمام النيابة الإدارية والعسكرية لعضوية المجلس على الرغم من انضمام المحكمة الإدارية العليا وهيئة قضاء قوى الأمن لعضويته، قد ينبئ بتعديل قادم يتيح المجال لانضمامها لعضوية المجلس التسيقي الأعلى لقطاع العدالة⁴⁵.

أما ديوان الرقابة المالية والإدارية في فلسطين، فيتمتع باستقلالية وفقاً للقانون الأساسي وقانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004 وتعديلاته⁴⁶، إذ نص القانون في المادة (4) على أن تعيين رئيس الديوان يتم بقرار من الرئيس بناءً على تسييب من مجلس الوزراء وبعد مصادقة المجلس التشريعي على التعيين بالأغلبية المطلقة، كما تنص المادة (11) من القانون على تمتع رئيس الديوان وموظفيه بالحصانة عن كل ما يقومون به من أعمال تتعلق بتنفيذ مهامهم. كما أكدت المادة (12) من القانون عدم جواز التدخل في أي عمل من أعمال الديوان والتزام جميع الجهات الخاضعة لرقابته بالتعاون الكامل والتام فيما يطلبه الديوان منها⁴⁷. وقد تم تعديل هذا القانون بقرار بقانون رقم (93) صدر في العام 2021 بمدة رئاسة الديوان وتمديدتها ومنح رئيسه الصلاحيات والاختصاصات الممنوحة للوزير بموجب التشريعات النافذة كافة.

ثالثاً: فساد القطاع الخاص

تجريم رشوة موظف أجنبي عمومي	(1)
-----------------------------	-----

تم تعديل الفئات الخاضعة لقانون مكافحة الفساد في القرار رقم (37) لسنة 2018 لتشمل أي شخص غير فلسطيني يشغل منصباً في أي من مؤسسات الدولة التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، وأي شخص يمارس وظيفة عمومية لصالح أي جهاز عمومي أو منشأة عمومية أو منظمة أهلية تابعة لبلد أجنبي أو مؤسسة ذات طابع دولي، وبالتالي أصبح التشريع الفلسطيني يجرم رشوة الموظف العمومي الأجنبي⁴⁸.

43 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، استطلاع رأي المواطنين حول واقع الفساد ومكافحته في فلسطين، 2023، مصدر سابق.

44 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2024، مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، 2023، النتائج الرئيسية. رام الله - فلسطين.

45 المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة». ورقة موقف حول مرسوم أصدره الرئيس بتاريخ 16 آب 2023. بتاريخ 2023/8/22. <https://2u.pw/iMrHREbU>

46 قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004، الوقائع الفلسطينية، العدد 53، 2005/2/28. أيضاً، قرار بقانون رقم (18) لسنة 2017 بشأن تعديل قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004، الوقائع الفلسطينية، العدد 136، 2017/9/25.

47 للتعرف على مؤشرات مدى استقلال جهاز القضاء انظر/ي تقرير الظل الصادر عن ائتلاف أمان في العام 2022، مصدر سابق.

48 انظر/ي قانون مكافحة الفساد وتعديلاته.

لم يتم إصدار قانون للمنافسة ومنع الاحتكار وقانون الامتياز على الرغم من وجود عدة مشاريع للقانون في المجلس التشريعي ولدى الحكومة منذ العام 2003.

كما تلتزم غالبية الشركات الفلسطينية المدرجة في السوق المالي بالإفصاح عن البيانات المالية في المواعيد المحددة قانوناً، وبلغ معدل الالتزام بتقديم البيانات المالية الدورية 94% في الربع الثالث من العام 2023⁴⁹.

توجد مجموعة من الأحكام القانونية في قانون الشركات وقانون غسل الأموال وقانون سلطة النقد وقانون هيئة سوق رأس المال التي تنصّ على قواعد تنظم شفافية البيانات في الشركات وتفرض الاحتفاظ بسجلات دقيقة ومتاحة للتفتيش. وتتولى عدة جهات عملية الرقابة والتدقيق على الشركات وفقاً للقطاع المالي الذي تتولاه كل جهة (سلطة النقد تتولى الرقابة على المؤسسات المالية والمصارف ومحللات الصرافة، وهيئة سوق رأس المال تتولى الرقابة على القطاعات المالية غير المصرفية، ومراقب الشركات في وزارة الاقتصاد الوطني كإطار عام للرقابة على الشركات). وتبرز كذلك مدونة حوكمة الشركات التي تلتزم معظم الشركات المساهمة العامة بأحكامها⁵⁰.

رابعاً: شفافية الأحزاب والحملات الانتخابية

يعتبر موضوع التنظيم القانوني لتمويل الحملات الانتخابية في فلسطين من المسائل الشائكة عملياً وذلك لعدة أسباب منها وجود الاحتلال، وغياب سيادة فلسطينية حقيقية على الأراضي الفلسطينية، وما يترتب على ذلك من تحفظ كبير من القوى السياسية على إقرار قانون للأحزاب السياسية، باعتبار أنّ هذه القوى ما زالت تمثل حركات تحرر وطني وليست أحزاباً سياسية، خاصة أنّ الاحتلال الإسرائيلي ما زال يحظر عمل معظم هذه الحركات ويعتبرها خارجة عن قوانينه، ولذا فإنّها تعمل ضمن إطار شبه سري فيما يتعلق بالعضوية ومصادر التمويل، إلى جانب وجود امتدادات لأغلب القوى والحركات الفلسطينية خارج فلسطين أفراداً ومؤسسات بإمكانها المساهمة في تمويل هذه الحركات.

وعلى الرغم من خصوصية الوضع الفلسطيني، فقد تمّ إجراء حوار داخلي حول الاحتكام إلى مجموعة من المبادئ التي اعتُبرت ميثاقاً له علاقة بحد أدنى من الشفافية وتكافؤ الفرص في استخدام التمويل في الانتخابات، بحيث يتم التعامل مع هذه الخصوصية وفي الوقت ذاته التأسيس لنظام ديمقراطي؛ لذلك ولأغراض إجراء انتخابات تم تسجيل هذه الحركات والقوى على أنها قوائم انتخابية.

تمويل الأحزاب والحملات الانتخابية

0.50

تعددت النصوص التشريعية التي تطرقت إلى تمويل الحملات الانتخابية، فمنها ما عالج هذا الموضوع بشكل مباشر كما هو الحال في قانون الانتخابات العامة رقم (9) لسنة 2005 الذي لم يختلف أحكامه عمّا جاء في القرار بقانون الانتخابات العامة رقم (1) لسنة 2007 وتعديلاته، وقانون انتخابات مجالس الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005 وتعديلاته. فقد حددت المادة رقم (100) من قانون الانتخابات العامة⁵¹ مصادر تمويل الحملات الانتخابية كما يلي: يُحظر على أيّ قائمة انتخابية أو مرشح يشترك في الانتخابات الحصول على أموال لحملته الانتخابية من أيّ مصدر أجنبي أو خارجي غير فلسطيني بشكل مباشر أو غير مباشر.

ويقتصر دور لجنة الانتخابات حسب القانون على تلقي تقارير مالية من المرشحين والقوائم الانتخابية مع إمكانية الطلب أن تكون مدققة من مدقق حسابات قانوني، ولم يسند القانون للجنة صلاحية التقصي والتحقيق في المخالفات المرتبطة بالتمويل والإنفاق على الحملات.

49 هيئة سوق رأس المال. التقرير السنوي، 2023.

50 الشركات العامة، وزارة الاقتصاد الوطني، <http://www.pex.ps/PSEWebsite/aboutPSE.aspx?tabIndex=0>

51 قانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات.

تنص ذات المادة رقم (100) على أن على كل قائمة انتخابية اشتركت في الانتخابات وكل مرشح فيها أن يقدم إلى لجنة الانتخابات خلال مدة أقصاها شهر من تاريخ إعلان نتائج الانتخابات النهائية بياناً مفصلاً عن جميع مصادر التمويل التي حصل عليها والمبالغ التي أنفقها أثناء الحملة الانتخابية، إلّا أن القانون لم ينص على سقف محدد للتبرعات للمرشحين ولم يشترط على المرشح نشر تفاصيل الإيرادات والنفقات للعامة، ما من شأنه أن يجعل الحملات الانتخابية تحت رقابة الجمهور.

سقف الإنفاق على الحملات الانتخابية ووجود جهة مستقلة للرقابة على تمويلها

0.50

حددت المادة (101) حدود الصرف على الحملات الانتخابية للمرشح لمنصب الرئيس أو القائمة الانتخابية بمليون دولار أمريكي أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً، وبستين ألف دولار أمريكي أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً بالنسبة للمرشح لعضوية المجلس التشريعي في الدائرة الانتخابية. وتتولى لجنة الانتخابات المركزية مهمة الرقابة على مدى الالتزام بسقف التمويل على الحملات الانتخابية ومصادره، كما مُنحت للجنة صلاحية طلب تدقيق الكشوفات المالية المتعلقة بالصرف على الحملات الانتخابية من مدقق حسابات قانوني. وتوجد مرجعية قانونية للجهات الرقابية التي تمارس دوراً في هذا المجال كقانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005، وقانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004، إلّا أن القانون الفلسطيني لم يتضمن ما يلزم المرشحين بالكشف عن أصولهم المالية عند تسجيلهم للانتخابات ولم يلزمهم بنشرها للجمهور⁵².

جرّم قانون الانتخابات الفلسطيني في المادة (105) مخالفة الأحكام المنظمة للحملة الانتخابية وعلى وجه الخصوص الأحكام المتعلقة بمصادر الصرف على الحملة الانتخابية أو مخالفة سقف الإنفاق المقررة، بالحبس مدة لا تزيد على 6 شهور أو بغرامة لا تقل عن 6 آلاف دولار أمريكي أو بالعقوبتين معاً، كما أجاز للمحكمة استبعاد اسم المخالف من قائمة المرشحين ومصادرة تلك الأموال. ونصّ قانون انتخابات الهيئات المحلية رقم (10) لسنة 2005 على عقوبات مماثلة لما نصّ عليه قانون الانتخابات العامة، إلّا أن العقوبات الواردة في قانون الانتخابات العامة لا تشكل رادعاً حقيقياً للتلاعب في الإنفاق على العملية الانتخابية، ولا تشكل ضمانات كافية لشفافية ونزاهة الانتخابات في هذا الجانب، فالقانون لا ينصّ وجوباً على استبعاد المرشح أو القائمة المخالفة من سجلّ الترشيح وإنما يمنح المحكمة صلاحية جوازية الترشيح، كما لم ينص على إخضاع نفقات المرشحين والقوائم التي تسبق مرحلة الدعاية الانتخابية للرقابة أو للسقف المحددة للإنفاق⁵³.

لم تصدر عن لجنة الانتخابات أي أدلة أو إجراءات تفصيلية تتعلق بآليات التدقيق على الإنفاق على الحملات الانتخابية أو نماذج للتقارير أو الكشوفات المالية التي يجب أن تقدمها القوائم والمرشّحون للانتخابات، كما لم يلزم القانون المرشحين للحملات الانتخابية بفتح حساب بنكي خاص بالحملة، ولم يتضمن التشريع الفلسطيني نصاً يلزم المرشح بتقديم إقرار بالذمة المالية.

52 عنان جببتي ولطفي بلال، النزاهة والشفافية في تمويل الإنفاق على الحملات الانتخابية، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، رام الله، 2016، ص 17-18.
53 عنان جببتي ولطفي بلال، المصدر السابق، ص 23-24.

● الهدف 16.6: تطوير مؤسسات فعالة ومسؤولة على جميع المستويات

أولاً: الشفافية والنزاهة في الإدارة العامة:

وجود مدونة سلوك تتضمن متطلبات الشفافية والنزاهة لموظفي القطاع العام	1	
---	---	--

قام مجلس الوزراء بإصدار مدونة السلوك وأخلاقيات الوظيفة العامة في العام 2012⁵⁴، وبإصدار ديوان الموظفين العام بالتنسيق مع المؤسسات الحكومية والأهلية التي شاركت في إعداد ونقاش المدونة بتشكيل لجنة وطنية عليا للإشراف على تطبيقها، وتم عقد مجموعة من الورشات التدريبية للموظفين العموميين على كيفية الالتزام بالمدونة وتطبيقها. وتتناول المدونة قيم النزاهة والشفافية والموضوعية والتعامل مع الهدايا وتضارب المصالح.

وجود أحكام قانونية تنظم الانتقال من القطاع العام إلى القطاع الخاص	0	
---	---	--

بشكل عام، لا توجد أحكام قانونية تنظم انتقال كبار المسؤولين بين القطاع العام والقطاع الخاص، لا للوزراء وأعضاء المجلس التشريعي، ولا للمسؤولين الحكوميين وموظفي الضرائب والجمارك، وبالتالي لا توجد سياسة تتعلق بالباب الدوار الذي يغطي جميع صانعي القرار، وليست هناك فترة إلزامية قبل الانتقال من القطاع العام إلى القطاع الخاص أو العكس. بالإضافة إلى عدم وجود هيئة عامة مسؤولة عن تقديم المشورة والإشراف على لوائح «الباب الدوار في فلسطين»، إذ يتم تنفيذ الباب الدوار بدون إحراز أي تقدم لوضع حد لهذه الظاهرة حتى تاريخه.

وجود التشريعات النازمة للإفصاح عن الذمة المالية بشكل دوري	0.25	
---	------	--

يتضمن القانون الأساسي الفلسطيني في المادة (11)، والمادة (54) فقرة (2)، والمادة (80) فقرة (1)، وقانون السلطة القضائية في المادة (28) فقرة (2) والمادة (71)، وقانون حقوق وواجبات أعضاء المجلس التشريعي⁵⁵ في المادة (12)، وقانون مكافحة الفساد في المادة (2) الأحكام المتعلقة بتقديم إقرارات الذمة المالية من المكلفين بتقديمها.

لا تنص التشريعات الفلسطينية السابقة على وجوب تقديم إقرارات الذمة المالية بشكل دوري لكل من الرئيس ورئيس الوزراء وأعضاء المجلس التشريعي والقضاة والنيابة العامة، إذ يتم تقديم الإقرار من قبل هذه الجهات مرة واحدة عند شغلها المنصب، أما بقية المناصب الأخرى التي ينظم قانون مكافحة الفساد إقراراتها فهي مطالبة وفقاً للمادة (13) من القانون بتقديم الإقرارات خلال شهرين من تولي المنصب وبعد شهر من تركه وبشكل دوري كل 3 سنوات. ولا يتطلب الإطار القانوني من الموظفين العموميين رفيعي المستوى وكبار موظفي الخدمة المدنية الإعلان بشكل منتظم عن مصالحهم، بما في ذلك أي وظائف مدفوعة أو غير مدفوعة ومصالح مالية في الشركات والكيانات الأخرى.

شمولية تقديم الإقرارات لجميع فروع السلطات	1	
---	---	--

تحدد الأحكام القانونية المناصب العامة التي يتوجب على شاغليها تقديم إقرارات الذمة المالية وهم: رئيس السلطة الوطنية، ومستشاروه، ورؤساء المؤسسات التابعة للرئاسة، ورئيس وأعضاء مجلس الوزراء ومن في حكمهم، ورئيس وأعضاء المجلس التشريعي، وأعضاء السلطة القضائية، والنيابة العامة، وموظفوها، ورؤساء هيئات وأجهزة السلطة الوطنية، والمحافظون، والموظفون العموميون، ورؤساء وأعضاء المجالس المحلية والعاملون فيها، ورؤساء وأعضاء مجالس إدارة الشركات المساهمة العامة والعاملون فيها التي تكون السلطة أو أي من مؤسساتها مساهمة فيها، ومأمورو التحصيل، ومندوبوهم، والأمناء على الودائع والمصارف، والمحكمون، والخبراء، والحراس القضائيون، ووكلاء الدائنين

54 قرار مجلس الوزراء رقم (14/23/04) م.و.س.ف) لعام 2012 بشأن مدونة السلوك وأخلاقيات الوظيفة العامة.
55 القانون الأساسي المعدل لسنة 2003، وقانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، وقانون واجبات وحقوق أعضاء المجلس التشريعي رقم (10) لسنة 2004.

والمصنفين، ورؤساء وأعضاء مجالس إدارة الهيئات والمؤسسات العامة والجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية والأحزاب والنقابات والعمالون فيها، والأشخاص من المكلفين بخدمة عامة، وأي شخص غير فلسطيني يشغل منصباً في أي من مؤسسات السلطة الوطنية، أو أي شخص يمارس وظيفة عمومية لصالح أي جهاز عمومي أو منشأة أو منظمة أهلية تابعة لبلد أجنبي أو مؤسسة دولية عمومية، وأي شخص آخر أو جهة يقرر مجلس الوزراء إخضاعه لأحكام القانون.

هناك امتثال عال من قبل الأطراف المذكورة أعلاه في تقديم إفصاحاتها المالية، مع الأخذ بالاعتبار أن هذه الخطوة ليست ذات أهمية كبيرة، إذ يتم الاحتفاظ بجميع البيانات المتعلقة بالإقرارات في ملفات مغلقة ولا يتم فتحها إلا في حالة توجيه اتهامات بقضايا فساد للشخص المكلف بتقديم الإقرار.

نشر الإقرارات لأطلاع الجمهور	0	
------------------------------	---	--

لا ينص قانون مكافحة الفساد على نشر إقرارات الذمة المالية المقدمة من قبل المكلفين ولا يتم نشرها لأطلاع الجمهور.

توجد هيئة تتولى فحص وتدقيق الإقرارات	0.25	
--------------------------------------	------	--

وفق التشريعات السارية وبعد الموافقة والحصول على إذن من المحكمة المختصة، تنحصر صلاحية الاطلاع على إقرارات الذمة المالية بهيئة مكافحة الفساد في حال اشتباه الهيئة بالشخص المكلف⁵⁶.

توجد عقوبات على عدم الالتزام بتقديم الإقرارات	0.25	
---	------	--

لم يفرض القانون الفلسطيني عقوبات على عدم الالتزام بتقديم إقرارات الذمة المالية في مواعيدها أو عدم تقديمها مطلقاً أو على عدم صحة البيانات المتضمنة فيها بالنسبة لمناصب الرئيس ورئيس الوزراء وأعضاء المجلس التشريعي والقضاة والنيابة العامة، وإن كان تقديم الإقرارات شرطاً من شروط التعيين بالنسبة للقضاة والنيابة العامة، وفي المقابل تضمن القانون عقوبات على الفئات الأخرى المكلفة وفقاً للمادة (28) من قانون مكافحة الفساد، وتتمثل العقوبة بغرامة لا تقل عن 100 دينار أردني ولا تزيد على ألف دينار أردني أو ما يعادلها بالعملة المتداولة قانوناً عن كل شهر تأخير في تقديم الإقرار من تاريخ خضوع المكلف، وبذات العقوبة لمن يقدم في الإقرارات بيانات غير صحيحة. إلا أن هذه العقوبات لم تطبق على المخالفين حتى تاريخه على الرغم من مرور 8 سنوات على نفاذ القانون.

يمكن وصف آلية الإفصاح عن الأصول في فلسطين بأنها غير فاعلة ولا تؤدي دوراً مهماً في مكافحة الفساد لغياب العقوبات التي تضمن إلزامية تقديمها في معظم الأحيان، ولعدم خضوعها للفحص والتدقيق، وبقائها سرية على الجهات المختصة والجمهور على حد سواء، إلا في حالات استثنائية وبإذن مسبق من المحكمة المختصة.

ثانياً: الشفافية المالية؛

نشر وثائق الموازنة، 8 وثائق	0.50	
-----------------------------	------	--

نظم قانون الموازنة العامة رقم (7) لسنة 1998 الموازنة العامة والشؤون المالية في فلسطين، ووفقاً للمادة (38) من القانون يتوجب على الحكومة نشر قانون الموازنة العامة للسلطة الوطنية على الإعلام والجمهور وفي الجريدة الرسمية بعد إقراره في المجلس التشريعي الفلسطيني، كما نصت المادة (58) من القانون على نشر أي شروط اقتراض أو ضمان معاملات في الجريدة الرسمية، وباستثناء ذلك لم يتضمن القانون نصاً يلزم الحكومة بنشر أي وثائق أخرى كتقرير الحساب الختامي أو التقارير الدورية حول تنفيذ الموازنة العامة.

56 قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته، قانون مكافحة الفساد مع تعديلاته مدمج، المادة (8) والمادة (16).

ومن الناحية العملية، أشار التقرير نصف السنوي للفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة للعام 2024 الى أن وزارة المالية نشرت على موقعها الرسمي بيان ما قبل الموازنة، كما نشرت قانون الموازنة المقرر بشكل مجزوء دون توضيح الموازنات التفصيلية لمراكز المسؤولية، ونشرت على موقعها في شهر آب موازنة المواطن التي شملت معظم بنود متطلبات الممارسات المثلى باستثناء نشرها بالتزامن مع عرض مشروع قانون الموازنة العامة على المجلس التشريعي أو الجهات التمثيلية، وبينما نشرت وزارة المالية التقارير الشهرية على موقعها، لم يتم نشر التقرير نصف السنوي للعام الجاري، وكذلك لم يتم نشر ملخص مقترح الموازنة، ولم يتم عرضه ونقاشه مع ممثلي المجتمع المدني خلافا لتعهدات الحكومة الحالية بتبني سياسة الانفتاح والمشاركة، وأخيراً تم نشر التقرير المدقق من ديوان الرقابة المالية والإدارية للعام 2022⁵⁷.

أما بخصوص تصنيف فلسطين في مسح الموازنة المفتوحة الدولي للعام 2023 فقد حصلت فلسطين على علامة 0% في مشاركة الجمهور في صنع الموازنة، وعلى 17% في الرقابة على الموازنة أما علامة مستوى الشفافية فقد حصلت على 8%. ووفقاً للمؤشر فقد كانت النتيجة أن وزارة المالية نشرت 3 وثائق من أصل 8 للجمهور، إذ تم نشر (التقارير السنوية، وتقرير نهاية السنة، وتقرير التدقيق) بينما لم يتم نشر الوثائق التالية عبر الإنترنت أو تم إنتاجها للأغراض الداخلية أو تم نشرها في وقت متأخر (البيان التمهيدي للموازنة، والموازنة المقررة، وموازنة المواطن) أما الوثائق التالية فلم يتم إنتاجها (مقترح الموازنة للسلطة التنفيذية، والمراجعة نصف السنوية)⁵⁸.

ثالثاً: المشتريات العامة:

يحدد القانون عتبات الشراء المباشر	1
-----------------------------------	---

يحدد قانون الشراء واللوائح التنفيذية الخاصة به⁵⁹ السقوف أو العتبات للمشتريات العامة بطريقة الشراء المباشر، فالملاحق رقم (أ) من النظام الخاص بقانون الشراء العام⁶⁰ يحددها بـ 3 آلاف دولار لشراء اللوازم، و5 آلاف دولار للأشغال العامة، و100 ألف دولار لشراء الخدمات الاستشارية.

النص على استثناءات قد تكون عرضة لإساءة الاستخدام	0.50
--	------

حدد قانون الشراء العام الاستثناءات للمشتريات العامة التي يُسمح فيها بالتعاقد المباشر فوق السقوف المحددة، فقد استتثت المادة (3) تطبيق أحكام القانون على شراء اللوازم ذات الطبيعة الأمنية العالية على أن يحددها مجلس الوزراء بقرار منه، وطباعة وإصدار العملات وتحويلها والشراء المتبادل بين الجهات المشتري، ونصّت المادة (28) من القانون على مجموعة أخرى من الاستثناءات باتّباع أسلوب الشراء المباشر، وهي: إذا لم تتوفر اللوازم أو الأشغال أو الخدمات المطلوبة إلا لدى مناقص واحد، أو إذا كانت المشتريات قطعاً تبديلية أو أجزاءً أو خدمات تكميلية، أو في حالة التوحيد القياسي أو التوافق مع الموجود من السلع أو الخدمات، أو في حالات الضرورة القصوى والكوارث الطبيعية، أو إذا كانت التكلفة التقديرية للوحدات أو الأشغال أو الخدمات صغيرة جداً أو في حالة شراء المواد العلمية والثقافية كالأفلام والخطوط وما يماثلها.

وفرضت المادة (105) من اللائحة التنفيذية للقانون مزيداً من القيود والشروط على عمليات الشراء المباشر المتضمنة في المادة (28) من القانون. إنّ الاستثناءات تعدّ مدخلاً لسوء الاستخدام عندما تلجأ بعض المؤسسات العامة للحصول على قرارات بذلك من مجلس الوزراء، على الرغم من أنّ هذه المشتريات لا تنطبق عليها الاستثناءات المشار إليها في القانون⁶¹. ويحدد الملحق رقم (أ) من النظام المعدّل لقرار مجلس الوزراء رقم (3) لعام 2016 إمكانية استخدام

57 الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة العامة. التقرير نصف السنوي للموازنة العامة 2024. أيلول 2024.

58 الشراكة الدولية للميزانية. نتائج مسح الموازنة المفتوحة لدولة فلسطين 2023. على الرابط

<https://internationalbudget.org/ar/open-budget-survey/country-results/2023/flstyn>

59 قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014، الوقائع الفلسطينية، العدد 107، 2014/5/28. أيضاً، قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2014 بنظام الشراء العام.

60 قرار مجلس الوزراء رقم (3) لسنة 2016 بشأن تعديل بعض أحكام نظام الشراء العام رقم (5) لسنة 2014.

61 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2018. الاستثناءات الخاصة بالشراء المباشر في ضوء قانون الشراء العام. رام الله- فلسطين. ص 6.

طريقة الشراء المباشر في اللوازم والخدمات إذا كان السعر المقدّر للشراء لا يتجاوز ثلاثة آلاف دولار، ومئة ألف دولار في شراء الخدمات الاستشارية بدون الإعلان عن طلب اهتمام. وعلى الرغم من صدور نظام رقم (7) لسنة 2021م بتعديل نظام الشراء العام رقم (5) لسنة 2014م وتعديلاته، إلا أنه أبقى على هذه السقوف للشراء المباشر، وفي سياق آخر صادق مجلس الوزراء عام 2022 على الاستراتيجية الوطنية لرفع القدرات والاحتراف في مجال الشراء العام في فلسطين⁶².

نشر معلومات كاملة عن المناقصات	0.50	
--------------------------------	------	--

تنص المادة (33) من قانون الشراء العام والمادة (62) من اللائحة التنفيذية للقانون على وجوب قيام الجهة المشترية أو دائرة اللوازم العامة أو لجنة العطاءات المركزية بالإعلان عن المناقصات أو التأهيل المسبق للمناقضين في صحيفتين محليتين واسعتي الانتشار، على يومين متتاليين على الأقل وعلى البوابة الموحدة للشراء العام، ويجب إعطاء المناقضين مدة 30 يوماً من تاريخ الإعلان لمنحهم الوقت الكافي لإعداد وتقديم عطاءاتهم ومدة لا تقل عن 10 أيام في الحالات المستعجلة أو الاضطرارية، وتنص المادة (66) من اللائحة على أن يتضمن الإعلان الحد الأدنى من المؤهلات المطلوبة للمشاركة في المناقصة مع توفير كافة وثائق المناقصة من قبل الجهة المشترية للمناقضين الذين يستجيبون لدعوة التقدم للعطاء.

وحتى تاريخه، يتم نشر المعلومات والوثائق المتعلقة بالمناقصات للمشتريات العامة والعقود الحكومية عبر الصفحة الإلكترونية لدائرة اللوازم العامة⁶³، مع بدء النشر لهذه الوثائق على البوابة الموحدة للشراء العام. ويظهر من خلال الصفحة الرسمية لبوابة الشراء العام وجود إقبال من قبل المؤسسات الحكومية على الإعلان على البوابة، إذ يظهر آخر تعديل على القائمة بتاريخ 2024/10/12 قرابة 6423 سجلاً على قائمة العمليات الشرائية المنشورة على البوابة، ولكن البوابة ما تزال بحاجة لاستقطاب باقي العمليات الشرائية للانضمام إليها⁶⁴، وتجدر الإشارة هنا إلى أن العديد من العقود الحكومية المتعلقة باستغلال الموارد العامة كالاتصالات والمياه والكهرباء لم تخضع لمناقصات ولم يتم نشر عقودها الموقعة مع القطاع الخاص للجمهور.

وعلى الرغم من التطور الحاصل على منظومة الشراء العام، ما زالت هناك بعض التحديات التي تواجه المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام تتعلق بطلبات الاستثناءات للشراء المباشر من قبل بعض الجهات، وهي الحالات التي تقع في نطاق نص المادة (28) من القرار بقانون رقم (8) لسنة 2014 بشأن الشراء العام؛ إلى جانب عدم انتظام إرسال قرارات مجلس الوزراء المتعلقة بالعطاءات، لضمان تجميع البيانات المتعلقة بالشراء العام في النافذة الموحدة للمجلس الأعلى لسياسات الشراء العام، وعدم استكمال الحكومة إدماج جميع الجهات «مراكز المسؤولية الحكومية والهيئات المحلية» في البوابة الموحدة للشراء العام. إلى جانب عدم إنجاز استراتيجية الشراء الإلكتروني التي ستعزز من شفافية ونزاهة عمليات الشراء العام للمؤسسات الحكومية وهيئات الحكم المحلي. وعلى الرغم من قيام المجلس الأعلى لسياسات الشراء العام بنشر القائمة السوداء وأسماء الشركات المدرجة فيها للعام 2022 على موقعه، إلا أنه من غير الواضح مدى الالتزام بعدم إشراكها بصورة غير مباشرة عن طريق طرف ثالث⁶⁵.

الإفصاح عن المالكين المستفيدين	0.0	
--------------------------------	-----	--

لا يشترط القانون الإفصاح من قبل المناقضين عن المالكين المستفيدين، ومن جهة أخرى يحدد قانون الشراء العام في الفصل السادس منه (المواد 56-58) آليات الشكاوى ومراجعتها، إذ يكفل القانون للمناقضين حق التقدم بالشكاوى الخطية للجهة المشترية أو دائرة اللوازم أو لجنة العطاءات المركزية إذا لحقت بهم أو من المحتمل أن تلحق بهم خسائر أو أضرار نتيجة عدم وفائها بالتزاماتها أو حول شروط التأهيل المسبق أو إعداد القوائم المختصرة للمناقضين أو قرارات وإجراءات الجهة المشترية، على أن تكون الشكاوى مسببة ومحدداً فيها العمل الذي تمّ التقصير فيه،

62 قرار مجلس الوزراء في جلسته بتاريخ 2022/12/19.

63 انظر/ي موقع مديرية اللوازم العامة، <http://www.gs.pmf.ps>.

64 <https://www.shiraa.gov.ps/ProcurementList>، تاريخ الدخول 2024/10/12.

65 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). التقرير السنوي الخامس عشر، مصدر سابق.

أو أن يشكل هذا العمل مخالفة للقانون والنظام، وعلى الجهة المشتكى عليها النظر في الشكوى وتبليغ المشتكى بالنتيجة خلال سبعة أيام عمل من تقديم الشكوى، ولا تتخذ الجهة المشتكى أي خطوات في المناقصة خلال ذلك الوقت. وللمشتكى حق التظلم لدى وحدة مراجعة النزاعات في المجلس الأعلى للشراء العام إذا رفض القرار الصادر عن الجهة التي قدم لها الشكوى أو بسبب عدم قيام هذه الجهة بإجراءات دراسة الشكوى وإصدار قرارها خلال المدة التي يحددها القانون. وتتص المادة (58) من القانون على اعتبار القرارات الصادرة عن جهات الشراء ومجلس الشراء العام ووحدة مراجعة النزاعات فيه خاضعة للطعن فيها أمام القضاء.

وتضمن الفصل الثامن من اللائحة التنفيذية للقانون في المواد (138-152) التفاصيل المتعلقة بتقديم الشكاوى ومواعيدها وآليات اتخاذ القرار فيها، سواء لدى الجهة المشتكى أو في وحدة مراجعة النزاعات في المجلس الأعلى للشراء العام.

رابعاً: آليات الإبلاغ عن المخالفات:

تشريع لحماية المبلغين	1
-----------------------	---

نصت المادة (18) من قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005 على قيام هيئة مكافحة الفساد بتوفير الحماية القانونية والوظيفية والشخصية للشهود والخبراء والمبلغين عن جرائم الفساد، على أن تحدد إجراءات حمايتهم والتدابير الخاصة بذلك بموجب نظام تعدّه الهيئة ويصدر عن مجلس الوزراء. وقد أصدر مجلس الوزراء القرار رقم (7) لسنة 2019م بنظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم⁶⁶.

تعريف المبلغين عن الفساد	1
--------------------------	---

أكدت المادة (19) من قانون مكافحة الفساد أن على كل موظف عام علم بجريمة فساد أن يبلغ الهيئة بذلك ولا يجوز أن يكون البلاغ الذي تقدم به الموظف سبباً لاتخاذ أي من الإجراءات التأديبية بحقه أو اتخاذ أي إجراءات تخل بمكانته الوظيفية. ونصت المادة (22) من القانون على سرية الشكاوى المقدمة وهو ما يمثل أيضاً شكلاً من أشكال الحماية للمبلغين. وتتولى هيئة مكافحة الفساد مهمة تلقي البلاغات الخاصة بجرائم الفساد والتحقيق فيها، ولدى الهيئة الموارد اللازمة للقيام بهذا الدور.

وأجازت المادة (24) من قانون الإجراءات الجزائية رقم (3) لسنة 2001 لكل من علم بوقوع جريمة (من ضمنها جرائم الفساد) أن يبلغ عنها، وكذلك أوجبت المادة (25) من القانون على الموظفين العموميين أو المكلفين بخدمة عامة في حال وقوع جريمة أثناء عملهم أن يبلغوا عنها السلطات المختصة. واستكمالاً لهذه النصوص قدم نظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم تعريفاً واضحاً لكل من (المبلغ والمخبر والشاهد والخبير وطالب الحماية)⁶⁷.

توفير الحماية للمبلغين	1
------------------------	---

نص نظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم في المادة رقم (10) الخاصة بالحماية الشخصية على أن توفر الهيئة الحماية الشخصية للأشخاص المشمولين بقرار الحماية بالتعاون مع الشرطة والجهات المختصة بقوى الأمن، وتكون الحماية على النحو الآتي: 1. حماية أماكن الإقامة أو توفير أماكن الإيواء عند الضرورة. 2. اتخاذ الإجراءات الكفيلة لسلامة التنقل، لا سيما عند حضور جلسات المحاكمة والتحقيق. 3. حماية المسكن والممتلكات وأماكن العمل. 4. تغيير محل الإقامة أو مقر العمل أو كليهما بشكل مؤقت أو دائم، وتوفير البدائل المناسبة حسب الأحوال والظروف المحيطة. 5. تغيير أرقام الهواتف أو مراقبتها بناءً على طلب صاحبها وفقاً للتشريعات النافذة وتوفير رقم هاتف للطوارئ يعمل على مدار الساعة لتلقي طلبات الإغاثة. 6. استخدام تقنيات

66 مجلة الوقائع العدد (161)، بتاريخ 2019/11/28.

67 قرار رقم (7) لسنة 2019م بنظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم. مجلة الوقائع العدد 161.

الاتصال الحديثة بما يكفل السلامة للإدلاء بالأقوال والشهادات. 7. إخفاء كافة المعلومات المتعلقة بالهوية والبيانات الشخصية، واستبدال ذلك برموز أو كنية غير دالة. 8. اتخاذ أي إجراء أو تدبير والقيام بأي عمل ضروري يضمن السلامة.

وبذلك تكون فلسطين قد اتخذت التدابير الكافية لتوفير حماية فعّالة للشهود والخبراء والمبلغين، ومن ثم يكون الالتزام في هذا المجال منسجماً مع اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد.

توجد جهة تشرف على البلاغات وتحقق فيها

1

تُعَدُّ هيئة مكافحة الفساد والنيابة الجهة المسؤولة عن تلقي الشكاوى والبلاغات وتقوم بالتحقيق فيها، كما توفر هيئة مكافحة الفساد عبر صفحتها الإلكترونية العناوين اللازمة للإبلاغ عن جرائم الفساد، وتقوم بنشر إعلانات في الصحف ووسائل الإعلام المختلفة لحث الجمهور على الإبلاغ عن جرائم الفساد. وتنتشر الهيئة في تقاريرها السنوية عدد الشكاوى والبلاغات التي تصلها حول جرائم الفساد والإجراءات والتدابير المتخذة بشأنها من تحقيق وإحالة إلى محكمة جرائم الفساد.

التعويض عن الأضرار

1

يُتيح قانون الإجراءات الجزائية وفقاً للمواد (194)، و(195)، و(228) للضحية ادّعاء الحق المدني أمام النيابة العامة أو أمام المحكمة، ويجوز للمشتكي التقدم بشهادته وطلب التعويض عن الضرر الذي لحق به، إلّا أنّ قانون مكافحة الفساد لا يتضمن نصوصاً تتعلق بحق المشتكي بطلب التعويض عن الأضرار التي لحقت به.

ولكن نصّ نظام حماية الشهود في المادة (15) الخاصة بالتعويض في حال العجز أو الوفاة على حق الشخص المشمول بالحماية في حال تعرّضه لاعتداء جسدي أو مادي، ونتج عنه عجز وظيفي طلب التعويض من الهيئة، وعلى حق ورثة الشخص المشمول بالحماية طلب التعويض والمساعدات والنفقات، وذلك في حال نتجت عن الاعتداء وفاة الشخص المشمول بالحماية.

● الغاية 16.7: اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي

المؤشر 16.7.1

نسبة الوظائف (حسب العمر والجنس والأشخاص ذوي الإعاقة والفئات السكانية) في المؤسسات العامة (الهيئات التشريعية الوطنية والمحلية، والخدمة العامة، والسلطة القضائية) مقارنة بمستويات التوزيع على الصعيد الوطني.

إطار قانوني يضمن مشاركة النساء في السلطات الثلاث	0.25
--	------

يلزم القانون الأساسي الفلسطيني جميع مسؤولي السلطة بعدم التمييز في التعيينات، وينص على أن شغل الوظائف يجب أن يكون على قاعدة تكافؤ الفرص. وتنص أغلب التشريعات ذات العلاقة بالسلطات الثلاث على ذلك بشكل عام، خاصة التي بها إلزام، ولكنها تتسم بالشكليات.

تعتبر التشريعات ذات العلاقة بمشاركة النساء في الترشح لعضوية السلطة التشريعية ملزمة، وذلك وفق ما جاء في قانون الانتخابات العامة الذي حدد حداً أدنى لعدد المقاعد المخصصة للنساء في القوائم المترشحة لعضوية المجلس التشريعي، ما أدى إلى تمثيل نسبي للنساء وصل إلى 24% نتيجة التعديلات الأخيرة على قانون الانتخابات العامة.

بينما تتسم معظم التشريعات المتعلقة بمشاركة النساء في السلطة التنفيذية بالعمومية، ما يضعف مستوى الإلزام فيها. وهي في أغلبها تشريعات أقل من مستوى «القانون»، فهي إما مرسوم رئاسي، أو قرار مجلس وزراء. ومن الأمثلة على ذلك، المرسوم الرئاسي رقم (24) لسنة 2005، الذي نصت المادة (1) منه على دعم مؤسسات دولة فلسطين للمشاركة الكاملة والمتكافئة للمرأة في الجهود الرامية إلى حفظ السلام والأمن وتعزيزهما والعمل على تطبيقها. كما تضمنت المادة (2) من المرسوم النص على دعم دولة فلسطين لمشاركة المرأة الفلسطينية في الهيئة الدولية للنساء للقيام بالمساعي الحميدة في إطار الأمم المتحدة والمشاركة في المفاوضات وصنع السلام الحقيقي والعادل والدائم في النزاع الفلسطيني الإسرائيلي.

كما تضمن قرار مجلس الوزراء رقم (366) لسنة 2005 مواد خاصة بتعزيز حماية المرأة المعنفة، وتضمن في المادة (2) تكليف وزارة الداخلية بتوفير عناصر نسائية مؤهلة في مراكز الشرطة للتعامل مع حالات العنف الموجه ضد المرأة.

العضوية في اللجان الدائمة للسلطة التنفيذية:

من جهة ثانية، ضمن قرار مجلس الوزراء رقم (20) لسنة 2023 بشأن تشكيل اللجان الوزارية الدائمة، عضوية وزيرات في اللجان الوزارية، شملت وزيرتي المرأة والصحة في اللجنة الاجتماعية، ووزيرة السياحة في اللجنة الاقتصادية⁶⁸. أما الحكومة التاسعة عشرة فقد أصدرت القرار رقم (01) بتاريخ 2024/04/02 بتشكيل اللجان الوزارية بدون الإفصاح عن أعضائها⁶⁹.

وعلى الرغم من عدم وجود قانون ينص على أن شاغل منصب وزير شؤون المرأة يجب أن يكون امرأة، إلا أنه تم شغله من قبل امرأة في كل الحكومات المتعاقبة وأصبح عرفاً قانونياً حتى تاريخه.

العضوية في مجالس إدارة المؤسسات والهيئات العامة:

لا تتوفر تشريعات ملزمة تحدد نسبة النساء في عضوية مجالس إدارة المؤسسات العامة، إلا أن عضوية وزارة شؤون المرأة التي تضمنتها العديد من القوانين، أدت إلى إشراك المرأة بهذه الصورة غير المباشرة على الرغم من أنه لا يشترط أن تمثل وزارة المرأة بامرأة. فقانون صندوق النفقة رقم (6) لسنة 2005، تضمن في المادة (5) النص على عضوية ممثل عن وزارة شؤون المرأة في مجلس إدارة الصندوق إلى جانب ستة أعضاء آخرين من وزارات أخرى.

وقد تمّ إجراء تعديلات على القانون بموجب القرار بقانون رقم (12) لسنة 2015، تضمنت أن يكون الممثل عن وزارة شؤون المرأة بدرجة مدير عام. إلى جانب ما جاء في قرار مجلس الوزراء رقم (18) لسنة 2005 بتشكيل الهيئة الوطنية لمكافحة الفقر، الذي تضمّن عضوية وكيل وزارة شؤون المرأة في الهيئة. بالإضافة إلى المرسوم رقم (31) لسنة 2005 بإعادة تشكيل اللجنة الوطنية العليا للوقاية من المخدرات والمؤثرات العقلية، الذي تضمّن أن تضم اللجنة في عضويتها مندوباً عن وزارة شؤون المرأة، إذ تتشكل اللجنة من تسعة عشر عضواً. كما تضمّن قرار مجلس الوزراء رقم (198) لسنة 2004 بتشكيل المجلس الاستشاري للإحصاءات الرسمية أن يضمّ المجلس في عضويته عضواً من وزارة شؤون المرأة وعضواً من الاتحاد العام للمرأة الفلسطينية.

وتضمّن قرار مجلس الوزراء رقم (9) لسنة 2011 بنظام مركز حماية المرأة المعنفة، في المادة (11) أن تضمّ لجنة المركز في عضويتها ممثلاً عن وزارة شؤون المرأة. أمّا قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2014 بنظام مجلس البحث العلمي، فتضمّن في المادة (5) النصّ صراحة على أن تتمّ مراعاة تمثيل المرأة عند تسمية أعضاء المجلس بناءً على تنسيب وزير التعليم العالي والبحث العلمي، ولكنّه لم يحدد الحد الأدنى لتمثيل المرأة، بل كان النصّ مفتوحاً. وهذا أيضاً ما تضمّنه قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2020 بنظام الهيئة الوطنية للاعتماد والجودة والنوعية لمؤسسات التعليم العالي، إذ تضمّنت المادة (5) ضرورة مراعاة تمثيل المرأة والقطاع الخاص عند تشكيل مجلس الهيئة الوطنية للاعتماد والجودة والنوعية لمؤسسات التعليم العالي. كما صدر قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2019 بإنشاء معهد سياسات النوع الاجتماعي، إلّا أنّه وعلى الرغم من تضمّنه إصدار نظام خاص بالمعهد، إلّا أن هذا النظام لم يصدر.

إلى جانب ذلك، صدر مرسوم رقم (1) لسنة 2018 بتشكيل الفريق الوطني لمناقشة تقارير دولة فلسطين الخاصة بتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، وتضمّن المرسوم في المادة (1) عضوية وزارة شؤون المرأة، كما تضمّنت المادة (3) من المرسوم أن تكون رئاسة الفريق الوطني بالشراكة بين وزارة شؤون المرأة ووزارة الخارجية والمغتربين، وتترأس وزيرة شؤون المرأة شخصياً الفريق الوطني المشارك في التقارير الدورية مع لجنة سيداو.

كما صدر مرسوم رقم (6) لسنة 2019 بتشكيل الفريق الوطني لمناقشة تقارير دولة فلسطين الخاصة بتنفيذ الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري «اتفاقية سيرد»، وتضمّن الفريق في عضويته ممثلاً عن وزارة شؤون المرأة.

عضوية مجلس الوزراء:

لا يوجد تشريع يضمن للنساء نسبة معينة في تشكيلة مجلس الوزراء، لذلك تشير إحصاءات مركز الإحصاء الفلسطيني إلى تذبذب في عدد النساء العضوات في الحكومة، فنسبة النساء في الحكومة الثالثة عشرة سجلت 21.7%، فيما بلغت تلك النسبة 20.8% في الحكومة الرابعة عشرة، و12% في الحكومة الخامسة عشرة، بينما بلغت نسبة النساء في الحكومة السادسة عشرة 12.5%، مقابل 17.6% في الحكومة السابعة عشرة، أما في الحكومة الثامنة عشرة فقد بلغت تلك النسبة 11.5%، مقارنة بما نسبته 16% في الحكومة التاسعة عشرة⁷⁰.

السلطة القضائية:

يقوم النظام القضائي في فلسطين على أربعة أنماط قضائية، هي: القضاء النظامي وينظّمه قانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، والقضاء الشرعي، والقضاء الدستوري، والقضاء العسكري. ويتبع كل نمط قضائي جهة إدارية مستقلة، إذ تُعتبر كل إدارة قضائية مستقلة بذاتها وتخضع لقانونها الخاص، بما في ذلك شروط التعيين والترقية. وعلى الرغم من عدم وجود ما يمنع من تعيين النساء في السلطة القضائية إلّا أنّ قوانينها تخلو من تحديد نسب معينة لتبوء النساء مناصب متقدمة فيها وهي موجودة بأعداد محدودة.

70 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. نسبة النساء في الحكومة أو الإدارة أو المناصب العليا في فلسطين. تاريخ النشر 2024/08/11
https://www.pcbs.gov.ps/statisticsIndicatorsTables.aspx?lang=ar&table_id=3610

لا يمكن تطبيق المؤشر الخاص بنسبة مشاركة النساء والشباب في السلطة التشريعية بسبب تعطل السلطة التشريعية منذ العام 2007، وبسبب قرار المحكمة الدستورية بحل المجلس التشريعي في العام 2018، علماً بأن قانون الانتخابات الفلسطيني يضمن للنساء كوتا داخل المجلس التشريعي. إذ تضمن القرار بقانون رقم (1) لسنة 2021 بشأن تعديل القرار بقانون رقم (1) لسنة 2007 بشأن الانتخابات العامة وتعديلاته تعديلاً للمادة (5) المتعلقة بنسبة تمثيل النساء في القوائم الانتخابية؛ بحيث لا يقل عن امرأة واحدة في الأسماء الثلاثة الأولى، ومن ثم امرأة من كل أربعة أسماء تلي ذلك⁷¹.

التعيينات في الخدمة العامة

0.25

بناء على التقديرات السكانية التي أعدها الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، هناك نحو 14.8 مليون فلسطيني في العالم حتى منتصف عام 2024 نصفهم خارج فلسطين التاريخية، إذ بلغ عددهم نحو 5.61 مليون فلسطيني في دولة فلسطين، منهم 2.85 مليون ذكر و2.76 مليون أنثى (أي ما نسبته 49%)⁷². وقد اعتمد الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني الفئة العمرية 18-29 سنة لتعبر عن فئة الشباب فلسطينياً⁷³. أما المؤشر الذي يجري تطبيقه لصالح تقرير الظل فقد اعتمد في منهجيته سن الشباب في قطاع العمل ممن هم تحت سن الـ 45 وهذا ما سيؤخذ بالاعتبار أثناء جمع المعلومات.

أولاً: المؤشرات الرئيسية للنساء والرجال في فلسطين في مواقع صنع القرار⁷⁴

جدول رقم (1) مشاركة النساء في مواقع صنع القرار

الموقع	مشاركة النساء	مشاركة الرجال	متوسط العمر
أعضاء المجلس الوطني - عام 2024	10.9%	89.1%	غير متوفر
أعضاء اللجنة التنفيذية - عام 2024	0%	100%	غير متوفر
أعضاء المجلس المركزي - عام 2024	22.3%	77.7%	غير متوفر
أعضاء الحكومة التاسعة عشرة - عام 2024	16.7%	83.3%	غير متوفر
المحافظون في الضفة الغربية - عام 2024	9.1%	90.9%	غير متوفر
أعضاء النيابة العامة في الضفة الغربية - عام 2023	24.8%	75.2%	غير متوفر
القضاة في الضفة الغربية - عام 2023	23.2%	72.8%	غير متوفر

مشاركة النساء في مراكز صنع القرار في الوظيفة العامة والشرطة

تبلغ نسبة الإناث في الخدمة المدنية في فلسطين 49.6% من مجموع الموظفين، بينما بلغت نسبة الذكور 50.4% للعام 2024 وفقاً لبيانات جهاز الإحصاء الفلسطيني في العام 2024⁷⁵. وعلى الرغم من تقارب النسب بين الذكور والإناث في الانتساب للوظيفة العمومية إلا أن الفجوة تظهر بينهما عند الحديث عن الحاصلين على درجة مدير عام فأعلى، وهي مواقع صنع القرار المتقدمة، إذ بلغت نسبة النساء ممن يشغلن مناصب في الفئة الخاصة في العام 2022 (4 نساء) مقارنة بـ (12 من الذكور)، وفي العام 2023 تراجع العدد إلى (3 نساء) وارتفع إلى (13 من الذكور)، أما أعداد من يتبوؤون مناصب في الفئة العليا (مدير عام - وكيل مساعد - وكيل) فقد كانت في العام 2022 (103 من الإناث، و608 من الذكور)، وتراجعت الأعداد في العام 2023 إلى (92 من الإناث، و554 من من الذكور)⁷⁶.

71 مركز مسارات. ورقة حقائق: أثر تعطيل الانتخابات التشريعية في المشاركة السياسية للمرأة. 26 كانون الأول 2022.

72 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. أوضاع السكان في فلسطين بمناسبة اليوم العالمي للسكان، 2024/07/11، <https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=5792>

73 انظر/ي الإحصاء الفلسطيني يستعرض أوضاع الشباب في المجتمع الفلسطيني عشية اليوم العالمي للشباب، 2021/08/12، <https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=4045>

74 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. 2024 المرأة والرجل في فلسطين- قضايا وإحصاءات، 2024 رام الله - فلسطين.

75 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2024 المرأة والرجل في فلسطين- قضايا وإحصاءات، 2024 رام الله - فلسطين

76 ديوان الموظفين العام. التقرير السنوي 2021-2023. فلسطين، 2023.

أما في العام 2024 فشكّلت نسبة النساء العاملات في القطاع العام المدني 18.5% فقط من مجموع المدراء العمامين فأعلى، مقابل 81.50% من الرجال لنفس الدرجة⁷⁷، وهو تحسن طفيف مقارنة بالعام الماضي⁷⁷.

مشاركة ذوي الاحتياجات الخاصة في الوظيفة العامة

أشار التقرير السنوي لديوان الموظفين العام للأعوام 2021-2023، إلى أنّ الديوان اتخذ بعض الإجراءات لزيادة عدد المتقدمين لوظائف الأشخاص ذوي الإعاقة وزيادة فرصهم في التوظيف، كالإعلان على الموقع الرسمي للديوان لتحديث بياناتهم، وتدريب أعضاء لجان الاختيار في الوظائف التخصصية والموحدة، وقد ورد في التقرير أنّ تعيينات ذوي الاحتياجات الخاصة في الوظيفة العامة بلغت 516 تعييناً خلال الأعوام 2021-2023 وهذه النسبة تتسجم مع القانون⁷⁸. أما العدد الكلي لذوي الاحتياجات الخاصة في الدوائر الحكومية فيبلغ (1480) تشكل النساء ما نسبته 41% منهم، و4 (ذكور) في الفئة العليا⁷⁹.

أما عن الوظائف التي تتعامل مع المواطنين بشكل مباشر:

أشارت إحصائيات جهاز الإحصاء المركزي الخاصة بقضايا المرأة والرجل للعام 2023 إلى أنّ عدد النساء العاملات في قطاع التعليم الحكومي بلغ (25,965)، فيما بلغ عدد الرجال العاملين في القطاع ذاته (17,143)، وأشارت هذه الإحصائيات إلى أنّ نسبة الملمات الإناث آخذة بالارتفاع إذ بلغت (60.2%) من العاملين في قطاع التعليم الحكومي، في العام الدراسي 2023/2022 مقارنة مع (55.6%) في العام الدراسي 2011/2012⁸⁰.

وفيما يلي أحدث البيانات الخاصة ببعض الوظائف التي تتعامل مع المواطنين وهي تشمل الضفة الغربية فقط، وتظهر فيها مشاركة النساء ونسبة الشباب منها أيضاً، إذ تم الحصول عليها من ديوان الموظفين العام وجهاز الشرطة لصالح إعداد هذه الورقة:

مجال العمل	العدد الكلي	نسبة النساء	نسبة الشباب أقل من 45
فئة مدير	4092	35%	41%
قطاع التعليم	39443	63%	60%
الطب البشري	1625	21%	66%
طب الأسنان	71	31%	56%
الصيدلة	774	57%	59%
التمريض	3078	58%	72%
الشرطة ⁸¹	9500	7.21%	69.7%

تقدم المعلومات أعلاه بعض المؤشرات حول توجهات السياسات الحكومية في تعزيز وجود المرأة وذوي الاحتياجات الخاصة والشباب في الوظيفة العمومية. فعلى الرغم من التطوير المستمر لدى الحكومة في مجال تعيينات ذوي الاحتياجات الخاصة، التي تلبي متطلبات القانون، إلا أنّ الفجوة ما تزال موجودة بين الجنسين في مجال مواقع صنع القرار، ففي الفئة العليا (مدير عام - وكيل) على الرغم من التحسن الطفيف الذي طرأ هذا العام إلا أنّ نسبة وجود النساء في هذا الفئة لا تتجاوز الـ (18.50%)، وبالمقابل ما زالت نسب وجود المرأة في بعض القطاعات حسب العينة المختارة في الجدول مرتفعة كقطاعي التعليم والتمريض (63% و 58%)، وهي مهن مرتبطة بالدور التقليدي للمرأة في المجتمع، بينما تنخفض في مهن أخرى مثل الطب البشري وطب الأسنان وهي الأقل بين المهن الحكومية الواردة في الجدول (21% و 31%) أما سلك الشرطة فقد سجلت مشاركة النساء فيه النسبة الأقل بـ (7.21%)، وهذه المهن ترتبط مجتمعيًا بالرجل أكثر، إذ تتطلب الوجود لساعات طويلة خارج المنزل.

* هذه الأرقام تشمل الضفة الغربية فقط.

77 بيانات ديوان الموظفين العام بتاريخ 2024/12/31.

78 ديوان الموظفين العام. التقرير السنوي 2021-2023، مصدر سابق.

* هذه الأرقام تشمل الضفة الغربية فقط.

79 تمّ الحصول على هذه البيانات من ديوان الموظفين العام - تقرير داخلي، بتاريخ 2024/12/22.

80 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2023 المرأة والرجل في فلسطين- قضايا وإحصاءات، 2023، رام الله - فلسطين.

81 جهاز الشرطة الفلسطينية، بيانات إدارة القوى البشرية، 17 أكتوبر 2024.

تعكس هذه البيانات ضرورة قيام الحكومة والجهات المختصة بشؤون المرأة فيها ببذل مزيد من الجهد بصياغة سياسات جديدة تعمل على التغيير المجتمعي نحو المهن المرتبطة بالمرأة والرجل، إلى جانب تطوير السياسات الخاصة بوجود المرأة في مواقع صنع القرار حتى يعتاد المجتمع على وجودها في المواقع المتقدمة في الدولة.

0.50 التعيينات في السلطة القضائية

مكانة النساء في الجهاز القضائي

هذه البيانات هي كما وردت في التقارير السنوية (2020 و 2023) لمجلس القضاء الأعلى

النسبة المئوية للنساء في العام 2023	النسبة المئوية للنساء في العام 2020	النسبة المئوية لذوي الاحتياجات الخاصة	المحكمة
4%	10%	لا يوجد	المحكمة العليا
17%	22%	لا يوجد	الاستئناف
4%	25%	لا يوجد	البداية
34%	18.2%	لا يوجد	الصلح
10.4% ⁸³	8.7% ⁸²	لا يوجد	المحاكم الشرعية

يشير التقرير السنوي لمجلس القضاء الأعلى للعام 2020 إلى أنّ عدد القضاة النظاميين في فلسطين بلغ 264 قاضياً منهم 51 قاضية، 47 في الضفة الغربية، و4 في قطاع غزة⁸⁴، أي ما نسبته 19% من إجمالي عدد القضاة. أما التقرير السنوي للعام 2023 فقد أشار إلى أنّ عدد القضاة بلغ (227) قاضياً من بينهم (53) قاضية⁸⁵.

مكانة النساء والشباب وذوي الاحتياجات الخاصة في الجهاز القضائي

وفقاً لرسالة الأمين العام لمجلس القضاء الأعلى لاتّلاف أمان بتاريخ 2022/6/2 فإنّ نسبة القضاة الشباب ممن هم أقل من 45 عاماً تبلغ 61%⁸⁶.

وفيما يتعلق بنسبة القضاة الشباب ممن هم أقل من 45 عاماً والنساء وذوي الاحتياجات الخاصة وفقاً لرسالة الأمين العام لمجلس القضاء الأعلى لاتّلاف أمان بتاريخ 2024/10/22 فهي على النحو التالي⁸⁷:

العدد الكلي للقضاة	عدد القضاة الإناث ونسبتهم المئوية	عدد القضاة الشباب ونسبتهم المئوية	عدد القضاة ذوي الاحتياجات الخاصة ونسبتهم المئوية
238	57 بنسبة 23.95%	143 بنسبة 60.08%	لا يوجد

82 الموقع الإلكتروني للجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، تاريخ النشر: 2022/1/23.

83 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. عدد القضاة الشرعيين في الضفة الغربية حسب الجنس، 2022. تاريخ النشر: 2023/09/11.

84 مجلس القضاء الأعلى (2020)، «التقرير السنوي 2020»، رام الله: فلسطين، ص 25-26.

85 مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي 2023. 2024/8/29.

86 رسالة الأمين العام لمجلس القضاء الأعلى لاتّلاف أمان بتاريخ 2022/6/2.

87 القاضي محمد العجلوني أمين عام مجلس القضاء الأعلى. رسالة بأعداد السادة القضاة حسب التصنيف الوارد في الجدول. بتاريخ 2024/10/22.

نسبة السكان الذين يعتقدون أن صنع القرار عملية شاملة للجميع وملبية للاحتياجات:

إشراك المجتمع المدني	0.50
----------------------	------

أظهرت الحكومة التاسعة عشرة برئاسة الدكتور محمد مصطفى في برنامج عمل الحكومة، المقدم للرئيس محمود عباس، توجهات إيجابية نحو الشراكة مع المجتمع المدني، في تنفيذ هذا البرنامج. إذ أشار رئيس الحكومة في برنامجه إلى أنه ضمن الوضع الصعب، والتحديات الجسام، التي تتولى الحكومة أعمالها فيه، ستقوم الحكومة بتنفيذ برنامجها بالشراكة مع القطاع الخاص، والمجتمع المدني، والهيئات المحلية، مشيراً إلى مبدأ الشراكة مع مؤسسات المجتمع المدني، في أكثر من قطاع مثل: الإصلاح المؤسسي، ومحاربة الفساد، وتعزيز صمود المواطنين، ووجودهم في المناطق المهمشة⁸⁸.

أظهرت نتائج المسح الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني على مدار ثلاث سنوات هي 2018، و2021، و2023 للإجابة على هذا المؤشر (16.7.2) أن نسبة السكان الذين أجابوا على سؤال «أثق بقدرتي على المشاركة السياسية في البلد» بلغت في العام 2018 ما نسبته 48.6% من سكان فلسطين (الضفة الغربية وغزة)، وبلغت في العام 2021 ما نسبته 39.2% وتراجعت في العام 2023 إلى 20.5% من سكان فلسطين⁸⁹.

أشار تقرير واقع النزاهة ومكافحة الفساد 2022 الصادر عن ائتلاف أمان إلى أنه جرت محاولات مستمرة عام 2022 لتقييد الحريات المدنية ولتضييق فضاء عمل مؤسسات المجتمع المدني بهدف سحب دور هذه المؤسسات في الرقابة المجتمعية والمشاركة في إدارة الشأن العام⁹⁰.

وفي دراسة نشرها ائتلاف أمان حول تقييم المساحة المتاحة أمام الفضاء المدني الفلسطيني للمشاركة في صنع السياسات العامة والمساءلة على تنفيذها، وبعد إجراء العديد من اللقاءات مع ممثلين عن المجتمع المدني في قطاعات متنوعة ومناطق جغرافية مختلفة تبين من خلال هذه الدراسة غياب سياسة عامة مكتوبة من الجهات الرسمية، تنظم العلاقة بين المجتمع المدني، والجهات الرسمية، في إطار الشراكة في صنع السياسات العامة، على الرغم من تضمين الخطاب والتصريحات الرسمية إشارات كثيرة على إشراك المجتمع المدني في إعداد الوثائق والخطط. كما لفتت الدراسة إلى أنه على الرغم من تشكيل أكثر من لجنة من الحكومات المتعاقبة للحوار، ومأسسة العمل مع المجتمع المدني إلا أنه لم ينتج عن هذه اللجان نهج ثابت للعلاقة بين الجهات الرسمية والمجتمع المدني، ما يعني أن توجهات مأسسة العلاقة مع المجتمع المدني، ما هي إلا توجهات موسمية، وحسب الحاجة، وليست نهجاً. إضافة إلى أنه وعلى الرغم من التقدم الحاصل في مشاركة الجهات الرسمية لمؤسسات المجتمع المدني في صنع السياسات العامة، فإنها لم ترتق إلى مستوى المشاركة الفاعلة والكاملة والممثلة، فغالبية المشاركات تبدأ وتتوقف عند نقاش مسودة السياسات العامة، كما لا تشترط الجهات الرسمية عند دعوة شبكات أو ائتلافات مؤسسات المجتمع المدني تضمين مشاركيها ممثلين عن فئات المجتمع كافة، كالمرأة، وذوي الاحتياجات الخاصة، أو الشباب، وغيرها. وتبدي الجهات الرسمية تحفظاً على مشاركة المجتمع المدني في صنع السياسات العامة الحساسة، مثل السياسات المالية كالموازنة العامة للدولة، أو السياسات الأمنية. وتستجيب مؤقتاً في حال تحول الموضوع إلى قضية رأي عام، بعد تشكيل مجموعات ضغط من مؤسسات المجتمع المدني، وتتوقف استجابة الجهات الرسمية لتوصيات التقارير الرقابية، وتقارير الظل، التي يصدرها المجتمع المدني، في حال ترتبت عليها التزامات مالية أو اجتماعية أو دينية أو أمنية⁹¹.

88 وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا)، رئيس الوزراء المكلف يقدم برنامج عمل الحكومة وتشكيلتها للرئيس لنيل الثقة. (وفا)، 2024/3/28.

89 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. الهدف 2.2.7.16، 2024/3/28. <https://pcbs.maps.arcgis.com/apps/dashboards/c9235f3b7f6b4d639046396615ceab88>

90 ائتلاف أمان، التقرير السنوي الخامس عشر، مصدر سابق.

91 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، 2024. تقييم المساحة المتاحة أمام الفضاء المدني الفلسطيني للمشاركة في صنع السياسات العامة والمساءلة على تنفيذها. رام الله-فلسطين.

تخلو القوانين والتشريعات الفلسطينية من أيّ نوع من الإلزام فيما يتعلق بإشراك مؤسسات المجتمع المدني في عمليات اتخاذ القرار من قبل الحكومة سواء على صعيد رسم السياسات العامة، أو اقتراح مشاريع القوانين وصياغتها بصورة أولية، قبل تقديمها للمجلس التشريعي لمناقشتها وإقرارها. وعلى الرغم من عدم تضمين قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية حقّ مشاركة المجتمع المدني في إعداد الخطط التنموية الوطنية أو القطاعية بشكل فعّال، أو الرقابة المجتمعية على المؤسسات العامة بشكل صريح، إلا أنّه لم يمنعها من ذلك. وهناك عدة مراسيم رئاسية وقرارات مجلس الوزراء تنصّ على تمثيل مؤسسات المجتمع المدني ذات العلاقة في مجالس إدارة بعض المؤسسات والهيئات العامة وشبه العامة.

تتراوح نسبة تمثيل مؤسسات المجتمع المدني في مجالس إدارة المؤسسات العامة أو اللجان أو الفرق الوطنية وغيرها ما بين 8% كما في المؤسسة الوطنية الفلسطينية للتمكين الاقتصادي، و48% كما في المجلس الاستشاري للإحصاءات الرسمية. ويبلغ عدد المجالس أو اللجان التي شكلت من قبل الحكومة ولم يكن فيها نصّ على تمثيل مؤسسات المجتمع المدني 15 جهة من المجموع الكلي الذي يبلغ 48 مؤسسة وهيئة عامة⁹².

شمولية القرار

0.50

وجود قرارات شاملة وتلبي احتياجات الجميع

الواسطة في الحصول على الخدمات:

أظهرت نتائج استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين للعام 2023 حول الاضطراب إلى الاستعانة بالواسطة للحصول على خدمة عامة أنّ 43% من المبحوثين الذين توجهوا إلى مؤسسات عامة لطلب خدمة خلال العام 2023 اضطروا إلى الاستعانة بالواسطة للحصول على هذه الخدمة. وأما عن الخدمات العامة التي كانت مجالاً لانتشار الفساد، يظهر الاستطلاع أنّ الترقّيات والتعيينات والخدمات الصحية كانت المجال الأول الأكثر انتشاراً برأي 20% لكل منها، تليها المساعدات الإنسانية والاجتماعية والعينية والنقدية بنسبة 17%، ثمّ خدمات التصاريح والتراخيص والأذونات الرسمية بنسبة 12%، فيما لم تتجاوز الخدمات الأخرى ما نسبته 10% لكل منها⁹³.

كما أظهرت نتائج المسح الذي أجراه الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني على مستوى فلسطين على مدار ثلاث سنوات هي (2018، و2021، و2023) للإجابة على نسبة السكان الذين يعتقدون أنّ صنع القرار عملية شاملة للجميع وملمية للاحتياجات أنّ كانت النسبة على التوالي (653، و105، و186) من 1000⁹⁴.

92 للاطلاع على تفاصيل تمثيل المجتمع المدني في مجالس ولجان بعض المؤسسات والهيئات العامة وشبه العامة، انظر/ي تقرير الظل الصادر عن ائتلاف أمان 2022، مصدر سابق، حيث تم رصد هذه المشاركة في 48 مؤسسة.

93 الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، 2023. استطلاع الرأي العام حول: واقع الفساد ومكافحته في فلسطين لعام 2023، رام الله - فلسطين.

94 الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، مسح الهدف 3.2.7.16 على الرابط

<https://pcbs.maps.arcgis.com/apps/dashboards/3b601853c1174abdb5fc1d9506a78c7f>

● الهدف 16.10: حماية الحريات العامة وحق الوصول إلى المعلومات

أولاً: حماية الحريات الأساسية

أشار التقرير السنوي الثامن والعشرون الصادر عن الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان إلى أن مراجعة الإطار التشريعي بشأن الحريات يظهر أنه لم يتم وضع استراتيجية وطنية لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان، وأن النظام القانوني الفلسطيني يتضمن مجموعة من النصوص القانونية التي توفر الحماية العامة للعديد من الفئات التي يمكن أن تقع ضمن تعريف المدافعين عن حقوق الإنسان⁹⁵.

وفي هذا السياق لا بد من الإشارة إلى أن القانون الأساسي الفلسطيني ووثيقة الاستقلال يركزان على أهمية احترام وحماية الحريات الأساسية⁹⁶.

بناءً على رصد الانتهاكات التي تعرّض لها الصحفيون خلال العام 2023، لم تسجل الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان أي حالة قتل أو اختطاف أو اختفاء قسري بحق صحفيين أو مدافعين عن حقوق الإنسان، وبلغ عدد الشكاوى التي تتعلق بالامتناع عن تنفيذ قرارات المحاكم بإخلاء السبيل (32) شكوى منها (27) شكوى في الضفة الغربية أفاد أصحابها بأنهم لم يعلموا بأسباب التوقيف عند القبض عليهم أو احتجازهم. كما تلقت الهيئة (28) شكوى منها 26 في الضفة أفاد أصحابها بأنهم احتجزوا بدون أن يجري عرضهم على الجهات القضائية، بالإضافة إلى (73) شكوى ادّعى مقدموها أنهم وقعوا ضحية اعتقال إداري على ذمة المحافظ، بينما أفاد (11) شخصاً، اثنان منهم في الضفة الغربية، بأن الأجهزة الأمنية منعتهم من التواصل مع العالم الخارجي أثناء فترة احتجازهم⁹⁷.

حصلت فلسطين/الضفة الغربية في مؤشر الحريات العالمي للعام 2024 الذي تصدره «Freedom House» على علامة 100/22⁹⁸. كما احتلت فلسطين الموقع 180/157 عالمياً في مؤشر حرية الصحافة العالمي الذي تصدره منظمة «مراسلون بلا حدود» في العام 2024⁹⁹.

ورصد المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى» في تقريره السنوي خلال العام 2023 ارتفاعاً طفيفاً في عدد الانتهاكات الفلسطينية ضد الحريات الإعلامية في الضفة وقطاع غزة بمقدار 16 نقطة أو ما نسبته 29% عما تم توثيقه في العام 2022¹⁰⁰. أما خلال النصف الأول من العام 2024 فقد انخفضت أعداد الانتهاكات الفلسطينية بعد أن كانت قد سجلت ارتفاعاً ملحوظاً في ذات الفترة من العام الذي سبقه، ما يعد مؤشراً إيجابياً على حالة الحريات الإعلامية الفلسطينية، إذا ما نظر إلى الأرقام بمعزل عن العوامل الأخرى المصاحبة لوقوعها، وهي الحرب على قطاع غزة التي أثرت في انخفاض عدد الانتهاكات الفلسطينية الموثقة وخاصة في قطاع غزة، إذ أدت الحرب إلى انشغال الأجهزة الأمنية الفلسطينية العاملة في الضفة الغربية أو في قطاع غزة بالأحداث المختلفة¹⁰¹.

قامت النيابة العامة الفلسطينية باستدعاء مستشار مجلس إدارة الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان) لشؤون مكافحة الفساد الدكتور عزمي الشبيبي، والمدير التنفيذي للائتلاف السيد عصام حج حسين بتاريخ 5 و6 يونيو 2023 للتحقيق معهما، بعد أن تقدم ديوان الرئاسة بشكوى ضدهما، مستخدمين أحكام قانون الجرائم الإلكترونية وموضوع الإساءة للتحقيق أو فئات عليا، على خلفية نشر تقرير ائتلاف أمان السنوي، الذي تناول عدة قضايا فساد في السلطة الفلسطينية، من ضمنها ما يعرف بقضية «تبييض تمور المستوطنات»، التي تشمل تورط تجار فلسطينيين وإسرائيليين في تصدير تمور المستوطنات تحت وسم فلسطيني، وقدمت شكوى بهذا الخصوص إلى هيئة مكافحة الفساد منذ العام 2020. وقد أشار التقرير إلى تورط نافذين في السلطة الفلسطينية في هذه القضية وفي التأثير في التحقيقات¹⁰².

95 الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان. وضع حقوق الإنسان في فلسطين، التقرير السنوي الثامن والعشرون، 1 كانون الثاني - 31 كانون الأول 2022. رام الله، 2023.

96 للتعرف إلى الإطار القانوني الناظم للحريات انظر/ي تقارير الظل للهدف 16 الصادرة عن ائتلاف أمان للأعوام 2020 و2022.

97 الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان. التقرير الثامن والعشرون، مصدر سابق.

98 <https://freedomhouse.org/country/west-bank/freedom-world/2024>

99 منظمة مراسلون بلا حدود. التصنيف العالمي لحرية الصحافة 2024، <https://2u.pw/oYC0xcaw>

100 المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى». انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين التقرير السنوي 2023. 2023.

101 المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى». انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين خلال النصف الأول من العام 2024. 2024.

102 شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية. بيان صحفي بتاريخ 7 يونيو 2023، <https://2u.pw/cceEgasC>

وعلى خلفية إحالة الشيعي وحسين إلى المحكمة نظم نشطاء وحقوقيون، وقفة أمام مجمع المحاكم برام الله احتجاجاً على هذا الإجراء، وطلبوا بمحاسبة الفاسدين والكف عن محاكمة الحقوقيين والنشطاء، والكف عن استخدام أساليب التهريب، وإطلاق حرية الرأي والتعبير وتطبيق القوانين، مؤكداً على استقلال القضاء¹⁰³.

وعلى صعيد اختراق خصوصية المواطنين الفلسطينيين، أشار تقرير أعده الصحفي فراس الطويل إلى تعرض عدد من الصحفيات لانتهاك الخصوصية خلال الاحتجاجات الشعبية التي أعقبت مقتل الناشط السياسي نزار بنات، على يد عناصر من جهاز الأمن الوقائي، أثناء اعتقاله في العام 2021، إذ تعرضت تلك الاحتجاجات، إلى القمع، حيث هاجمت عناصر أمنية بزي مدني بتاريخ 27 حزيران 2021 المتظاهرين في مدينة رام الله، شهد ذلك اليوم، سرقة هواتف المتظاهرين/ات والصحفيين/ات على نطاق واسع، وقد جرى التركيز على سرقة هواتف الصحفيات والمتظاهرات الإناث، وفي وقت لاحق لذلك تم نشر صور خاصة لصحفيات ومتظاهرات، كانت محفوظة في هواتفهن، التي تعرضت للسرقة وجرى تعميم تلك الصور على مجموعات في تطبيق (واتس آب) وفي صفحات على موقع (فيسبوك)، وتعرضت بعضهن للابتزاز والتهديد، من أجل تيهن عن الخروج في الاحتجاجات أو تغطيتها¹⁰⁴.

ثانياً: الوصول إلى المعلومات

تشريع دستوري يؤكد حق الوصول للمعلومات	0
---------------------------------------	---

لا يوجد نص في القانون الأساسي الفلسطيني يلزم المسؤولين بإتاحة الوصول أو الحصول على المعلومات من قبل المواطنين، كما لم يصدر حتى تاريخه قانون حق الحصول على المعلومات على الرغم من وجود مشروع للقانون منذ عام 2005 وجرى تنقيح عدة نسخ منه أكثر من مرة.

تنظيم حق الحصول على المعلومات	0.0
-------------------------------	-----

نتيجة لعدم صدور قانون ينظم حق الحصول على المعلومات، لم يجر تنظيم ممارسة هذا الحق من جوانبه المختلفة، فلا توجد أحكاماً قانونية شاملة وواضحة تحدد المعلومات التي يمكن الاطلاع عليها، وتلك التي يمكن تصنيفها بأنها سرية، أو الجهات الحكومية التي تعدّ ملفاتها مفتوحة وتلك التي تكون ملفاتها سرية، أو تحديد جهة رسمية مستقلة تتولى الإشراف على تطبيق هذا الحق، أو وجود إجراءات تتعلق بالمدد الزمنية للاستجابة لطلب المواطن بالحصول على المعلومات، أو تحديد التكاليف والأعباء التي يجب على المواطن تحملها، أو ما يجب على السلطات الرسمية المبادرة بنشره من معلومات من تلقاء نفسها. ولذلك صدرت بعض القرارات الحكومية التي تقيّد حرية التعبير عن الرأي¹⁰⁵.

103 صحيفة القدس. المحكمة تؤجل النظر في قضية الشيعي وحج حسين. بتاريخ 6 يونيو 2023، <https://alquds.com/ar/posts/74937>

104 فراس الطويل وبيثينة سفاريني. المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي. ملف الخصوصية والبيانات الشخصية في فلسطين.. انتهاكات مزدوجة وقانون غائب. حزيران 2022. <https://cutt.ly/MKgWvPN>

105 انظر: ي: ائتلاف أمان. تقرير الظل للهدف 16. 2022.

التنظيم القانوني لحق الحصول على المعلومات

0	هل توجد جهات أو هيئات تتولى تنظيم تطبيق حق الحصول على المعلومات؟	
0	هل توجد حدود زمنية قصوى وواضحة ومعقولة للاستجابة لطلب الحصول على المعلومات، بصرف النظر عن طريقة تلبية الطلب؟	
0	هل الاستثناءات من حق الوصول للمعلومات تتماشى مع المعايير الدولية؟	
0	هل يتم تطبيق اختبار الضرر على جميع الاستثناءات، بحيث لا يتم رفض الكشف عن المعلومات إلا عندما يشكل ذلك خطراً فعلياً لمصلحة محمية؟	
0	هل هناك تجاوز إلزامي للمصلحة العامة حتى يتم الكشف عن المعلومات، عندما يكون ذلك في المصلحة العامة، حتى لو كان في ذلك ضرر بمصلحة محمية؟ هل هناك تجاوزات مطلقة، على سبيل المثال للمعلومات عن حقوق الإنسان أو الفساد أو الجرائم ضد الإنسانية؟	
0	هل توجد جهة مستقلة للمعلومات، أو هيئة رقابة مماثلة، يحق للمتقدمين لها تقديم استئناف خارجي؟	
0	هل يحتوي القانون/السياسة المتعلقة بالوصول إلى المعلومات على الحد الأدنى من المعايير بشأن المبادرة الإلزامية (التلقائية، دون الحاجة إلى طلب) لنشر المعلومات؟	
غير قابلة للتطبيق	ما هي درجة الدولة في تصنيف الحق في المعلومات؟ (http://www.rti-rating.org/country-data)	
غير قابلة للتطبيق	ما هي أوجه القصور في الوصول إلى نظام المعلومات؟	
غير قابلة للتطبيق	هل هناك أي عوامل ترتب من الناحية العملية، عبئاً لا داعي له ويصعب معها طلب أو الوصول إلى المعلومات؟	
غير قابلة للتطبيق	كم عدد طلبات الحصول على المعلومات التي تم تقديمها إلى السلطات المختصة كل عام في السنتين السابقتين؟	
غير قابلة للتطبيق	هل حدثت أي تطورات في العامين الماضيين تشير إلى تحسن أو تراجع في إطار وصول الجمهور إلى المعلومات و/أو تنفيذه؟	

● التوصيات:

أولاً: مكافحة غسل الأموال:

- قيام الجهات المختصة وبالتعاون مع وزارة الخارجية الفلسطينية والممثلات الفلسطينية بإبرام اتفاقيات ثنائية مع الدول المختلفة لتبادل المعلومات وتسليم المجرمين وتسهيل مهمة التحقيق والتقاضي وفقاً للقانون.
- تكثيف برامج التدريب والتأهيل للعاملين في الدوائر الحكومية والشركات والمؤسسات الخاصة التي يمكن أن تواجه عمليات غسل أموال أو يمكن أن تستخدم أنشطتها في عمليات غسل أموال، وإيجاد برامج لتوعية الجمهور ونشر ثقافة عامة حول موضوع مخاطر غسل الأموال وضرورة مكافحته.
- ضرورة تعاون المؤسسات الرسمية وغير الرسمية مع الجهات المختصة وذات العلاقة بمكافحة جريمة غسل الأموال في سهولة انسياب المعلومات عند طلبها من حيث الدقة والسرعة.

ثانياً: استرداد الأصول المسروقة:

- العمل على إقرار تشريع خاص يعالج قضايا استرداد العائدات الجرمية وتوضيح أساليب التعاون الدولي وتقديم المساعدة القانونية المتبادلة في هذا الصدد، وتحديد الجهات التي سيتم إعادة المتحصلات المستردة إليها.
- السماح بإمكانية مصادرة العائدات الإجرامية المتأتية من أفعال مجرّمة وفقاً لاتفاقية مكافحة الفساد في قطاع غزة، أو مصادرة ممتلكات تعادل قيمتها قيمة تلك العائدات بالإضافة إلى الأشياء التي استُخدمت أو كانت معدة للاستخدام في ارتكاب هذه الأفعال والممتلكات التي حُوّلت العائدات الإجرامية إليها والإيرادات والمنافع المتحصلة من تلك العائدات (بما يتخطى جرائم غسل الأموال والرشوة والاختلاس).
- إبرام الاتفاقيات الثنائية وبروتوكولات التعاون مع الأطراف الإقليمية والدولية لتعزيز التعاون ما بين هذه الدول وفلسطين في مجال التعاون القضائي الدولي سواء على صعيد الإجراءات لاسترداد الأصول المسروقة أو تنفيذ الأحكام أو تسليم المجرمين.
- مراعاة المعايير المتعلقة بالاستقلالية والفاعلية الخاصة بوحدة تنسيق ومتابعة الجهود في مجال استرداد الأصول المسروقة.
- إعداد دليل إجرائي خاص بالضوابط والشروط الشكلية والموضوعية المنصوص عليها في الاتفاقيات العربية والدولية بشأن تسليم المجرمين والتعاون على صعيد الإجراءات والتحقيق وتنفيذ الأحكام.

ثالثاً: تطوير مؤسسات مكافحة الفساد

- تعديل المادة (174) من قانون العقوبات الساري في قطاع غزة بحيث تغطّي صراحةً الاختلاس لصالح شخص أو كيان آخر وفعلّي التسريب والتبديد.
- تجريم استخدام القوة البدنية أو التهديد أو الترهيب أو الوعد بمزية غير مستحقة أو عرضها أو منحها للتحريض على الإدلاء بشهادة زور أو للتدخل في الإدلاء بالشهادة أو تقديم الأدلة في إجراءات تتعلق بارتكاب أفعال مجرّمة وفقاً للاتفاقية، سواء بلغ الجاني مقصده أو لم يبلغه.
- تجريم استخدام القوة البدنية أو التهديد أو الترهيب للتدخل في ممارسة أي موظف قضائي أو معنيّ بإنفاذ القانون مهامه الرسمية.
- النظر في اتخاذ إجراءات لإسقاط الأهلية عن الأشخاص المدانين بارتكاب جرائم فساد لتولي منصب في منشأة مملوكة كلياً أو جزئياً للدولة.
- اتخاذ تدابير تتناول عواقب الفساد، يمكن أن تشمل اعتبار الفساد عاملاً لإلغاء أو فسخ عقد أو سحب امتياز أو غير ذلك من الصكوك المماثلة أو اتخاذ أي إجراء انتصافي آخر.
- اعتماد الحكومة خطة وطنية للنزاهة ومكافحة الفساد تشارك فيها القطاعات المختلفة الرسمية والأهلية والقطاع الخاص لتحديد الأولويات والخطوات التنفيذية ومسؤوليات كل طرف أو مؤسسة في تنفيذ الخطة الوطنية وفق أجندة زمنية واضحة ومحددة، تتولى هيئة مكافحة الفساد تنسيق الجهود فيها باعتبارها جهة الاختصاص ويتم اعتماد موازنة كافية لتنفيذها.
- تبني الحكومة خطة وطنية لإصلاح الجهاز القضائي بما في ذلك النيابة العامة من خلال مراجعة واقع القضاء والنيابة العامة القانوني والمؤسسي.

رابعاً: فساد القطاع الخاص

- تجريم الوعد بالرشوة في القطاع الخاص أو عرضها أو منحها أو طلبها أو قبولها.
- توسيع صلاحيات هيئة مكافحة الفساد ونيابة ومحكمة مكافحة الفساد لتشمل جرائم الفساد في القطاع الخاص، وتفعيل متابعة شبهات فساد العاملين في المؤسسات الدولية العاملة في فلسطين، والتأكد من نزاهة وشفافية أعمالها وإخضاعها للمساءلة.

خامساً: شفافية الأحزاب والحملات الانتخابية

- إلزام المرشح أو القائمة للانتخابات بضرورة فتح حساب بنكي تُرصد فيه المبالغ المخصصة للحملة الانتخابية وتُصرف منه جميع النفقات، وأن تُعطى لجنة الانتخابات الحق في الاطلاع على هذا الحساب في أي وقت.
- إعداد نموذج موحد حول أوجه تمويل الحملات الانتخابية تسلمه اللجنة للمرشحين لتعبئته وإعادة مراجعته.
- وضع حد أقصى للتبرع من الجهة المتبرعة لذات المرشح.
- إلزام لجنة الانتخابات بنشر التقارير المالية المدققة التي تقدم إليها من المرشحين عن أوجه تمويل حملاتهم وأوجه الإنفاق على نشاطات الدعاية حتى يستطيع الناخبون الاطلاع عليها.
- تشديد العقوبات الواردة في القانون لتكون رادعة بحق المخالفين لأحكام تمويل الحملات الانتخابية.

سادساً: الشفافية والنزاهة في الإدارة العامة

- ضرورة وضع نظام/لائحة لتنظيم إجراءات انتقال المسؤولين في القطاع العام (كالوزراء والنواب ومأموري الضرائب والجمارك وغيرهم) للعمل في القطاع الخاص.
- تبني مدونة سلوك خاصة بالوزراء وأعضاء المجلس التشريعي تبين حالات تضارب المصالح وكيفية التعامل مع الهدايا.
- ضرورة قيام جهة مختصة أو قضائية بفحص وتدقيق المعلومات والبيانات التي تتضمنها إقرارات الذمة المالية، والتحرر من مبدأ السرية المطلقة في التعامل مع إقرارات الذمة المالية والتوجه نحو العلنية للمناصب العليا على الأقل ونشرها على العموم، وتفعيل وتعزيز العقوبات على المخالفين سواء الممتنعين عن تقديم الإقرارات، أو غير الملتزمين بمواعيد تقديمها، أو أولئك الذين يقدمون معلومات خاطئة ومغلوبة في الإقرارات، وشمول هذه العقوبات لكافة الفئات المكلفة.
- وضع آلية للرقابة على تعيينات الوظائف العليا للتأكد من الالتزام بشروط ومعايير شغل هذه الوظائف وحق الاعتراض عليها.

سابعاً: الشفافية المالية

- الإفصاح عن البيانات المالية التفصيلية وفقاً لقانون تنظيم الموازنة العامة والشؤون المالية رقم (7) لسنة 1998.
- ضرورة التزام وزارة المالية والتخطيط بالأحكام الخاصة بإصدار ونشر الحسابات الختامية في مواعيدها وفقاً للقانون.

ثامناً: المشتريات العامة

- وضع الإجراءات اللازمة لاستخدام الوسائل الإلكترونية في عمليات الشراء العام.
- الالتزام بأحكام القانون عند استخدام الاستثناءات في عمليات الشراء العام المباشر.
- قيام الحكومة بإصدار نظام يحدد بوضوح اللوازم ذات الطبيعة الأمنية العالية المستتة من إجراءات شراء اللوازم العامة في قانون الشراء العام وإجراءات التعاقد بشأنها.

تاسعاً: آليات الإبلاغ عن المخالفات

- ضرورة إجراء تعديل على المادة (18) من قانون مكافحة الفساد الفلسطيني أو الاستعاضة عنها بمواد أكثر تفصيلاً، مثل ألا تقتصر جهة الإبلاغ عن الفساد على هيئة مكافحة الفساد وحدها، وإمكانية الاستماع للشهود والخبراء والمبلغين عن الفساد باستخدام طرق تكنولوجية حديثة.
- قيام هيئة مكافحة الفساد باتخاذ التدابير اللازمة لتطبيق النظام الخاص بحماية المبلغين عن الفساد وأقاربهم وسائر الأشخاص وثيقي الصلة بهم.

عاشراً: حماية الحريات الأساسية

- مراجعة قانون المطبوعات والنشر وقانون الجرائم الإلكترونية لتعديل النصوص التي تقيّد ممارسة الحقوق والحريات العامة.
- التحديد الواضح للمفاهيم الفضفاضة التي يتضمنها قانون المطبوعات والنشر وقانون الجرائم الإلكترونية من قبيل النظام العام والآداب العامة والأمن القومي... إلخ، التي يمكن إساءة استخدامها لتقييد الحريات الصحفية.
- شطب عقوبة الحجز والحبس المتعلقة بجرائم النشر والتعبير عن الرأي الواقعة على الصحفيين واستبدالها بالغرامات المالية.

حادي عشر: الوصول إلى المعلومات

- إجراء التعديلات اللازمة على القانون الأساسي الفلسطيني، بحيث يتم إدراج المفاهيم المتعلقة بحق الحصول على المعلومات والنص صراحة على حق المواطن في الحصول على المعلومات من الهيئات العامة.
- الإسراع في إقرار قانون حق الوصول إلى المعلومات وقانون الأرشيف الوطني.
- إنشاء هيئة عامة تتمتع بالاستقلال المالي والإداري تُعنى بإدارة وتنظيم حق الوصول إلى المعلومات على أن يتولى إدارتها مفوض عام للمعلومات.
- توعية الموظفين والمسؤولين بالعلاقة الوثيقة بين الحق في الحصول على المعلومات، وتعزيز ثقافة الشفافية والمكاشفة والمساءلة.
- تعديل قانون الشركات بحيث يلزم الشركات الخاصة المحدودة بتحديد والتصريح عن المالكين الحقيقيين والمستفيدين من الشركة.

ثاني عشر: اتخاذ القرارات على نحو مستجيب للاحتياجات وشامل للجميع وتشاركي

- اعتماد نظام الكوتا النسائية في التعيينات والترقيات في الجهاز القضائي مع مراعاة شروط المهنية والكفاءة.
- النص على كوتا نسائية في تشكيلة الحكومة مع مراعاة الكفاءة والمهنية لإتاحة الفرصة أمام المجتمع لتقبل وجود النساء في سدة الحكم.
- صياغة سياسات حكومية تعمل على التغيير المجتمعي الخاص بالمهن المرتبطة بالمرأة والرجل.
- إخضاع المناصب العليا وخاصة رئاسة المؤسسات غير الوزارية في الوظيفة العمومية لمبدأ تكافؤ الفرص لإفساح المجال لتقليل الفجوة بين النساء والرجال في تقلد المناصب العامة، والعمل على مساعدة النساء لإخراجهن من الصورة النمطية في تقلد المهن.
- النص في التشريعات الفلسطينية بمختلف تخصصاتها على إلزامية مشاركة المجتمع المدني في صنع السياسات والقرارات العامة، وإرساء مبادئ ثابتة تقوم على الشراكة في صنع القرار والانفتاح على المجتمع ومكوناته.
- إرساء مبادئ سيادة القانون وتطبيقه على المواطنين على حد سواء لتكون قرارات وإجراءات الحكومة شمولية لا تميز فئات عن الأخرى منعاً لتفتشي مظاهر الفساد كالواسطة والرشوة للحصول على الخدمات العامة.

ثالث عشر: التنسيق الدولي

- تبرز الحاجة لتعزيز مزيد من التعاون بين هيئة مكافحة الفساد الفلسطينية وهيئات مكافحة الفساد الأخرى خاصة الأجنبية، إذ إنّ الهيئة عضو في الشبكة العربية لهيئات مكافحة الفساد، ومن المهم السعي إلى إقامة قنوات اتصال وتعزيزها مع السلطات الأجنبية لإنفاذ القانون وتعزيز عمل الهيئات والأجهزة المختصة، كذلك فإنّ فلسطين بحاجة المساعدة الدولية القانونية لصياغة قانون للتعاون الدولي، ومساعدة في صياغة طلبات المساعدة القانونية المتبادلة بشكل عام، وبشكل خاص ما يتعلق باسترداد الموجودات.

● قائمة المراجع

التشريعات:

- القانون الأساسي المعدّل لسنة 2003، وقانون السلطة القضائية رقم (1) لسنة 2002، وقانون واجبات وحقوق أعضاء المجلس التشريعي رقم (10) لسنة 2004.
- قانون مكافحة الفساد رقم (1) لسنة 2005م وتعديلاته، وقانون مكافحة الفساد مع تعديلاته مدمج.
- قانون الشراء العام رقم (8) لسنة 2014، الوقائع الفلسطينية، العدد 107، 2014/5/28.
- الوقائع الفلسطينية. القرار بقانون رقم (39) لسنة 2022 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. العدد 193. 2022/8/14.
- قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004، الوقائع الفلسطينية، العدد 53، 2005/2/28. أيضاً، قرار بقانون رقم (18) لسنة 2017 بشأن تعديل قانون ديوان الرقابة المالية والإدارية رقم (15) لسنة 2004، الوقائع الفلسطينية، العدد 136، 2017/9/25.
- قانون رقم (9) لسنة 2005 بشأن الانتخابات.
- قرار بقانون رقم (42) لسنة 2021م بشأن الشركات. صادر في العدد الممتاز رقم 25، بتاريخ 2021/12/30.
- قرار مجلس الوزراء رقم (5) لسنة 2014 بنظام الشراء العام.
- قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2020م بنظام الإفصاح عن تضارب المصالح.
- قرار مجلس الوزراء رقم (10) لسنة 2019م بنظام الهدايا.
- قرار مجلس الوزراء رقم (3) لسنة 2016 بشأن تعديل بعض أحكام نظام الشراء العام رقم (5) لسنة 2014.
- قرار رقم (7) لسنة 2019م بنظام حماية المبلغين والشهود والمخبرين والخبراء في قضايا الفساد وأقاربهم والأشخاص وثيقي الصلة بهم. مجلة الوقائع، العدد 161.
- الوقائع الفلسطينية، العدد 163، 2020/1/30. ص 52.
- الوقائع الفلسطينية، العدد 149، 2018/11/28. ص 119.
- الجريدة الرسمية. تعليمات رقم (4) لسنة 2022 بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمؤسسات المالية. العدد 198. 2023/1/25.
- الجريدة الرسمية. نظام تحديد السلطات المشرفة على المؤسسات المالية والأعمال والمهن غير المالية المحددة والمنظمات غير الهادفة للربح لغايات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب رقم (1) لسنة 2023م. العدد 198. 2023/1/25.

استراتيجيات وتقارير سنوية:

- هيئة سوق رأس المال. التقرير السنوي 2023.
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم». وضع حقوق الإنسان في فلسطين، التقرير السنوي الثامن والعشرون، 1 كانون الثاني - 31 كانون الأول 2022. رام الله، 2023.
- هيئة مكافحة الفساد. الاستراتيجية الوطنية عبر القطاعية لتعزيز الحوكمة ومكافحة الفساد 2025-2030.
- ديوان الموظفين العام. التقرير السنوي 2021-2023. رام الله، فلسطين. 2024/9/12 على الرابط <https://www.gpc.pna.ps/diwan/viewPublicReportList.gpc>
- الأمانة العامة لمجلس الوزراء. تقرير الأداء مائة يوم من عمل الحكومة التاسعة عشرة. تموز. 2024.
- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2023. استعراض دولة فلسطين في تنفيذ الفصلين الثاني (التدابير الوقائية) والخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. رام الله- فلسطين.
- تقرير استعراض فلسطين حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في الفصلين الثاني المتعلق بالتدابير الوقائية والفصل الخامس المتعلق باسترداد الموجودات، 2021.

أخبار مكتوبة ورسائل:

- إعلان ديوان الموظفين على صحيفة الحدث بتاريخ 2024/7/10، <https://2u.pw/sdhLyKb2>
- وكالة الأنباء والمعلومات الفلسطينية (وفا). رئيس الوزراء المكلف يقدم برنامج عمل الحكومة وتشكيلتها للرئيس لنيل الثقة. بتاريخ 2024/3/28. على الرابط <https://www.wafa.ps/Pages/Details/92667>
- شبكة المنظمات الأهلية الفلسطينية. بيان صحفي بتاريخ 7 يونيو 2023، <https://2u.pw/cceEgasC>
- صحيفة القدس. المحكمة تؤجل النظر في قضية الشيعي وحج حسين. بتاريخ 6 يونيو 2023. <https://alquds.com/ar/posts/74937>
- وحدة المتابعة المالية. رد مكتوب حول استفسارات خاصة بمكافحة غسل الأموال. 2024/11/4.

تقارير:

- هيئة مكافحة الفساد، تقرير استعراض دولة فلسطين حول تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد: دورة الاستعراض 2010-2015، http://www.pacc.pna.ps/ar/files/reports/2015_10_14_Palestine_Final_Country_Report_Arabic.pdf
- نرمين مرمش، مازن لحام وعصمت صوالحة، الإطار الناظم لاسترداد الأصول على المستوى المحلي والدولي، معهد الحقوق: جامعة بيرزيت، 2015. ص 60-63.
- الشركات العامة، وزارة الاقتصاد الوطني، <http://www.pex.ps/PSEWebsite/aboutPSE.aspx?tabIndex=0>
- عنان جبعتي ولطفي بلال، النزاهة والشفافية في تمويل الإنفاق على الحملات الانتخابية، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، رام الله، 2016، ص 17-18.
- أحمد أبو دية، الاستثناءات الخاصة بالشراء المباشر في ضوء قانون الشراء العام، الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)، رام الله، 2018.
- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2023. استعراض دولة فلسطين في تنفيذ الفصلين الثاني (التدابير الوقائية) والخامس (استرداد الموجودات) من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد. رام الله- فلسطين.
- المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى». انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين التقرير السنوي 2023. 2023.
- المركز الفلسطيني للتنمية والحريات الإعلامية «مدى». انتهاكات الحريات الإعلامية في فلسطين خلال النصف الأول من العام 2024. 2024.
- المركز الفلسطيني للبحوث السياسية والمسحية، الباروميتر العربي الثامن في فلسطين، التقرير الثالث الحكومة وجودة الحكم. 22 نيسان 2024. <https://www.pcpsr.org/ar/node/976>
- هيئة مكافحة الفساد. التقرير السنوي 2023. 2023.
- المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء «مساواة». ورقة موقف حول مرسوم أصدره الرئيس بتاريخ 16 آب 2023. بتاريخ 2023/8/22. <https://2u.pw/iMrHREbU>
- الفريق الأهلي لدعم شفافية الموازنة العامة. التقرير نصف السنوي للموازنة العامة 2024. أيلول 2024.
- جهاز الشرطة الفلسطينية. بيانات إدارة القوى البشرية. 17 أكتوبر 2024.
- مجلس القضاء الأعلى. التقرير السنوي 2023. 2024/8/29.
- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). 2024. تقييم المساحة المتاحة أمام القضاء المدني الفلسطيني للمشاركة في صنع السياسات العامة والمساءلة على تنفيذها. رام الله- فلسطين.
- فراس الطويل وبثينة سفاريني. المركز العربي لتطوير الإعلام الاجتماعي. ملف الخصوصية والبيانات الشخصية في فلسطين.. انتهاكات مزدوجة وقانون غائب. حزيران 2022. <https://cutt.ly/MKgWvPN>

استطلاعات الرأي ومسوحات:

- الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان). استطلاع رأي المواطنين الفلسطينيين السنوي حول واقع الفساد ومكافحته في فلسطين للعام 2023.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني، 2024 مسح سيادة القانون والوصول إلى العدالة، 2023 النتائج الرئيسية. رام الله - فلسطين.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. 2023. المسح الإحصائي لأهداف التنمية المستدامة/ الهدف 1.5.16
<https://pcbs.maps.arcgis.com/apps/dashboards/4c9b3c213766401ab03e4460f99d7b4a>
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. الهدف 2.2.7.16،
<https://pcbs.maps.arcgis.com/apps/dashboards/c9235f3b7f6b4d639046396615ceab88>
- الشراكة الدولية للميزانية. نتائج مسح الموازنة المفتوحة لدولة فلسطين 2023. على الرابط
<https://internationalbudget.org/ar/open-budget-survey/country-results/2023/flstyn>
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. نسبة النساء في الحكومة أو الإدارة أو المناصب العليا في فلسطين. تاريخ النشر 2024/08/11
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. أوضاع السكان في فلسطين، الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. 2023 المرأة والرجل في فلسطين- قضايا وإحصاءات، 2023. رام الله - فلسطين.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. 2024 المرأة والرجل في فلسطين- قضايا وإحصاءات، 2024. رام الله - فلسطين.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. أوضاع السكان في فلسطين بمناسبة اليوم العالمي للسكان، 2024/07/11،
<https://www.pcbs.gov.ps/postar.aspx?lang=ar&ItemID=5792>
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. عدد القضاة الشرعيين في الضفة الغربية حسب الجنس، 2022. تاريخ النشر: 2023/09/11
- القاضي محمد العجلوني أمين عام مجلس القضاء الأعلى. رسالة بأعداد السادة القضاة حسب التصنيف الوارد في الجدول. بتاريخ 2024/10/22.
- الجهاز المركزي للإحصاء الفلسطيني. مسح الهدف 3.2.7.16 على الرابط
<https://pcbs.maps.arcgis.com/apps/dashboards/3b601853c1174abdb5fc1d9506a78c7f>
- الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان. وضع حقوق الإنسان في فلسطين، التقرير السنوي الثامن والعشرون، 1 كانون الثاني - 31 كانون الأول 2022. رام الله، 2023.
- منظمة مراسلون بلا حدود. التصنيف العالمي لحرية الصحافة 2024. <https://2u.pw/oYC0xcaw>

AMAN
Transparency Palestine



الائتلاف من أجل النزاهة والمساءلة (أمان)

المؤسسة الفلسطينية المعتمدة من قبل منظمة الشفافية الدولية منذ العام 2006، تأسس في العام 2000 من مجموعة من المؤسسات الأهلية الفاعلة في مجال الديمقراطية والحكم الصالح وحقوق الإنسان، سعياً لتحقيق رؤيته نحو «مجتمع فلسطيني خالٍ من الفساد».

يسعى الائتلاف حالياً إلى خلق وقيادة حراك مجتمعي عبر قطاعي مناهض للفساد، والإسهام في إنتاج ونقل وتوطين المعرفة بالفساد ومكافحته على الصعيد الوطني والإقليمي والدولي. يحرص ائتلاف أمان على القيام بدوره الرقابي Watchdog على النظام الوطني للنزاهة بالتركيز على المشاركة المجتمعية وتفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام في الرقابة والمساءلة وخلق بيئة محصنة ومساهمة في الكشف عن جرائم الفساد والحد من انتشاره.

رام الله: عمارة الريماوي - الطابق الأول - شارع الإرسال ص.ب: رام الله 339 القدس 69647

هاتف: 022989506 - 022974949 فاكس: 022974948

غزة: شارع حبوش، متفرع من شارع الشهداء - عمارة دريم / الطابق الثالث

هاتف: 082884767 تلفاكس: 082884766

الموقع الإلكتروني: www.aman-palestine.org



/AmanCoalition

برنامج أمان الرئيسي بتمويل مشكور من حكومات النرويج ولوكسمبورغ والسويد وهولندا/UNDP